

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

ميدان الحقوق والعلوم السياسية  
تخصص: قانون إداري



كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم الحقوق

النظام القانوني لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخرج تخصص: قانون إداري

إشراف الأستاذ

د. دحية عبد اللطيف

إعداد الطالب

دية الحواس

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
- أ. د. مقروف محمد	الأستاذ الدكتور	جامعة المسيلة	رئيسا
- أ. د. دحية عبد اللطيف	الأستاذ دكتور	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
- أ. الصيد يوسف	أستاذ مساعد	جامعة المسيلة	ممتحنا

تاريخ المناقشة:

---

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

---

# الإهداء

الإهداء إلى صديقي مانينا

كوهينور


دية الحواس

## الشكر والتقدير

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه

الحمد لله السميع العليم والعزة والفضل العظيم والصلاة والسلام على المصطفى الهادي  
الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد مصداقاً لقوله تعالى "ولئن شكرتم لأزيدنكم"  
أشكر الله العلي القدير الذي أنار لي درب العلم والمعرفة وأعانني على إتمام هذا المسار ثم  
الشكر الجزيل والإمتنان العظيم إلى مدرستي ومُدرستي الأولى أمي الحبيبة ووالدي الكريم.  
والشكر موصول لكل من علمني حرفاً ولعلّني أخص بالذكر البروفيسور "دحية عبد اللطيف"  
مشرف هذا الإنجاز واللجنة المحترمة برفقته وكل الأساتذة والأسرة الجامعية الموقرة.  
كما أتوجه الشكر الجزيل إلى كل من مدني بيد العون من قريب أو بعيد خاصة الأستاذة  
إلهام على مساهمتها الكبيرة في هذا الإنجاز وكل الأصدقاء ورفقاء الدرب التعليمي.

دية الحواس



شهد العالم في منتصف ثمانينيات القرن العشرين تغيرات جذرية مسّت النظام العالمي الاقتصادي والسياسي على حد سواء، وكان ذلك نتيجة العديد من العوامل أهمها انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية وتراجع المعسكر الشرقي الاشتراكي، حيث أدى هذا الوضع إلى انسياق معظم دول العالم نحو اعتناق الرأسمالية كنظام جديد قائم على الحرية الاقتصادية والمبادرة الفردية.

من غير شك أن الجزائر لم تكن بمنأى عن كل هاته المستجدات العالمية، حيث سارعت على غرار بقية دول العالم إلى مواكبة الأوضاع التي أفرزتها تلك المرحلة، وتجلّى ذلك من الناحية الاقتصادية في تبني النظام الرأسمالي بدلا من الاقتصاد الموجه الذي أثبت فشله على جميع الأصعدة، ولما كان النظام الرأسمالي هو نظام قوامه الملكية الفردية وحرية المبادرة، فقد فرض هذا الوضع الجديد ضرورة إتاحة الإمكانية أمام الأفراد من أجل القيام بمشاريع استثمارية مختلفة.

حيث تعددت هذه المشاريع وظهرت في أشكال ونماذج مختلفة، غير أنها مؤخرًا انتشرت في شكل أساسي يتعلق الأمر بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة، لكن وبسبب بروز المنافسة التي تفرض على المشاريع المحافظة على مركزها في سوق صار يتميز بالسرعة والتطور، أصبح لعامل الابتكار القيمة المضافة بالنسبة لهذه المشاريع وغيرها، خاصة مع بروز أزمة الطاقة في العالم مما جعل أغلب الدول تتوجه نحو تبني إستراتيجية التنمية الاقتصادية المستدامة القائمة على اقتصاد المعرفة الذي يعتمد على رأسمال فكري بشري غير قابل للزوال.

وعليه الدولة الجزائرية قد تبنت في السنوات الأخيرة هذا التوجه الجديد وتجلّى ذلك من خلال آخر ما قامت به السلطات وهو انشاء وزارة "اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة"، والتي تسعى من خلالها الدولة إلى خلق النظام البيئي الأمثل من

أجل دعم وترقية المقاولاتية والابتكار، لاسيما المؤسسات الناشئة وهذا بالنظر لدورها الهام في تحقيق النقلة الاقتصادية النوعية.

حيث نصت المادة 61 من دستور 2020 على أن حرية التجارة والاستثمار والمقاولة مضمونة، وتمارس في إطار القانون<sup>1</sup>، ويتجلى عزم الجزائر في مضي قدما نحو تكريس حرية التجارة والاستثمار والمقاولة وتبني إقتصاد المعرفة، إذ أنه وفي ظرف أقل من ثلاث سنوات أصبح الهيكل الوزاري يتضمن وزارة لاقتصاد المعرفة، والمؤسسات الناشئة والمؤسسة المصغرة كوزارة مستقلة بعد أن كانت وزارة منتدبة مكلفة باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة لدى مصالح الوزير الأول، وهذا ما يعبر عن اعتراف الدولة بأهمية المؤسسات الناشئة وما تشكله من رهان للنهوض بالاقتصاد الوطني.

في نفس السياق تم التوجه لإشراك الجامعة في هذا السعي الحكومي، فقد أعلنت وزارة التعليم العالي عن استحداث العديد من حاضنات الاعمال الجامعية والذي رافقه صدور القرار الوزاري رقم 1275 المتضمن: شهادة - مؤسسة ناشئة/ شهادة - براءة اختراع<sup>2</sup>، إلى جانب إشراك مختلف النوادي العلمية الجامعية على المستوى الوطني في مختلف الفعاليات المتعلقة برفع الوعي والتحسس وخلق ثقافة إنشاء المؤسسة الناشئة startup في أوساط الطلبة.

تواجه غالبية المؤسسات الناشئة تحديات وصعوبات تحد من أهميتها وتعرقل نموها وتطويرها ويؤدي إلى فشلها خاصة في السنوات الأولى من تأسيسها، كالصعوبات المتعلقة بنقص الخبرات والمهارات أو الإفتقار إلى التخطيط الإستراتيجي، ومشاكل التسويق والمنافسة، وأكبر عائق يواجه المؤسسات الناشئة هو مشكلة التمويل، وعلى غرار الكثير من دول العالم أعطت الجزائر أهمية للمؤسسات الناشئة حيث قامت بوضع إستراتيجية مبنية

<sup>1</sup> دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ج ر، العدد 82، الصادر في 30 ديسمبر 2020.

<sup>2</sup> القرار الوزاري رقم 1275 المتضمن: شهادة - مؤسسة ناشئة / شهادة - براءة اختراع، المؤرخ في 27 ديسمبر 2022.

## مقدمة

على منح مجموعة من الإمتيازات المالية والضريبية للشباب الراغبين في العمل لإنشاء مؤسسات تجد أفكارهم إضافة إلى المرافقة من خلال مشاتل وحاضنات.

### أهمية الدراسة

تظهر أهمية البحث من خلال الاهتمام بمجال المؤسسات الناشئة وزيادة إقبال حاملي الأفكار والمشاريع الإبتكارية عليها خصوصاً في صفوف الطلبة وخريجي الجامعات، وتعتبر هذه المؤسسات فرصة لتطوير الإنتاج المحلي وتوفير العملة الصعبة والقضاء على مشاكل الإستيراد بالإضافة إلى توفير مناصب شغل جديدة، وهذا ما تراهن عليه الحكومة الجزائرية.

### أهداف الدراسة

- تهدف دراستها إلى تحقيق جملة من الأهداف ونذكر منها:
- تقديم أسس نظرية لمفهوم المؤسسات الناشئة وأهم خصائصها.
  - التعرف على أهم الآليات التي تعمل على دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر.
  - محاولة الوقوف على واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر.
  - حاضنات الأعمال ودورها في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر.
  - تسليط الضوء على آليات التمويل والدعم التي وضعت من طرف الدولة الجزائرية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

### أسباب إختيار الموضوع

هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي موضوعي نوجزها في

مايلي:

## أولاً: الأسباب الذاتية

من بين الأسباب الشخصية الكامنة وراء إختيار هذا الموضوع هو الميول الشخصي لموضوعات قانون الأعمال باعتباره يخص الدراسة وأيضاً لإعتباره حديث الساعة لانتشاره في الآونة الأخيرة في الجزائر بكثرة وهذا ما دفعني للشعور بضرورة دراسة النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر.

## ثانياً: الأسباب الموضوعية

معرفة الإطار المفاهيمي والقانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر وإكتشاف الغموض حول هذا الموضوع وذلك بالوقوف على مختلف النصوص القانونية المنظمة للمؤسسات الناشئة في الجزائر، بالإضافة إلى أن المؤسسات الناشئة أصبحت تعتبر ركيزة أساسية في الاقتصاد الحديث.

## فرضيات الدراسة

في ضوء التساؤل الرئيسي ومن أجل الإجابة على الأسئلة الفرعية وضعنا مجموعة من الفرضيات:

- تحتل المؤسسات الناشئة مكانة هامة في الاقتصاد الجزائري في الآونة الأخيرة من خلال مساهمتها الفعالة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والحد من البطالة.
- هناك إهتمام كبير من طرف الدولة الجزائرية لدعم وتمويل المؤسسات الناشئة من خلال مجموعة من الاستراتيجيات الحديثة.
- هناك مجموعة من التحديات والصعوبات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر.

## صعوبات الدراسة

## مقدمة

خلال إعداد هذه الدراسة تم مواجهة عدة صعوبات فيما يلي:

- نقص الدراسات الأكاديمية عدم توفى وعدم توافر المراجع ونقص الكتب القانونية التي تضمن موضوع المؤسسات الناشئة كون الموضوع حديث وكونه مصطلح اقتصادي، لذا إعتدنا في دراستنا هذه على جمع المعلومات من المجالات والمقالات الاقتصادية وبعضها قانونية وبعض المذكرات.
- حداثة القرارات الوزارية والتشريعات القانونية التي تنظم وتضبط سير المؤسسات الناشئة.
- ندرة المؤسسات الناشئة ذات المشاريع الإبتكارية وغيابها على أرض الواقع.

### المنهج المتبع

بناءً على طبيعة الإشكالية المطروحة وقصد الإحاطة بجوانب الدراسة وبطبيعة الدراسة المتعلقة المؤسسات الناشئة إعتدنا على المنهج الوصفي والتحليل بالإضافة إلى المقارنات لملائمتها لدراسة مواضيع من هذا النوع، من خلال وصف المؤسسات الناشئة وكذا تحليل النصوص القانونية التي تنظمه، أما فيما يخص مصادر الحصول على المعلومات فقد شملت الدراسات السابقة (الكتب، المذكرات، الدوريات، الملتقيات، وغيرها)، في حين تم الإعتداد على مختلف الإحصائيات والتقارير الرسمية باللغات العربية والفرنسية والإنجليزية المتحصل عليها عبر شبكة الأنترنت في الإطار التحليلي لهذه الدراسة.

### إشكالية الدراسة

تعتبر فكرة المؤسسات الناشئة من الأفكار الجديدة في بيئة الأعمال الجزائرية التي مازالت تعاني من عوائق كبيرة رغم المجهودات المبذولة مما أدى إلى فشل العديد منها وتخويف شبابنا من تبني الفكرة وتحويل أفكارهم إلى مؤسسات تصبح قاطرة النموذج

الاقتصادي الجديد الذي تسعى إليه بلادنا، إلا أن الإشكال المطروح في هذه الدراسة يتمثل في مايلي:

**فيما تتمثل الآليات القانونية التي سنها المشرع لتأطير ودعم المؤسسات الناشئة؟**

### التساؤلات الفرعية

ولإجابة على هذه الإشكالية تم طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما المقصود بالمؤسسات الناشئة وما هي أهم ميزاتهما؟
- ماهي الأطر الهيكلية الداعمة للمؤسسات الناشئة؟
- ماهي الطرق والاستراتيجيات التي إتبعها الجزائر بدعم الشركات الناشئة لتحقيق الإنعاش الاقتصادي؟
- ماهي التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر؟

### تقسيمات الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة وبغية الإلمام بكل جوانب الموضوع قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى فصلين:

**الفصل الأول:** الإطار المفاهيمي للمؤسسات الناشئة في الجزائر وقد تم تقسيم الفصل إلى مبحثين: المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الناشئة وتم قراءته في مطلبين أما المبحث الثاني: فهو بعنوان واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر والذي يحتوي بدوره على مطلبين أما بخصوص الفصل الثاني: فهو بعنوان إدارة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري والذي يحتوي بدوره على مبحثين الأول: بعنوان الإطار التنظيمي لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر وفيه مطلبين أما المبحث الثاني بعنوان قرارات الحكومة الجزائرية لدعم المؤسسات الناشئة

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للمؤسسات الناشئة في الجزائر

## الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الناشئة في الجزائر

تعتبر المؤسسات الناشئة في العالم من أهم مصادر الابتكار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية. فهذه الشركات الصغيرة والمتوسطة تتمتع بحرية الابتكار والإبداع وتستطيع تحقيق نتائج أفضل بسرعة أكبر من المؤسسات الكبرى التقليدية.

تعمل المؤسسات الناشئة على تطوير فكرة جديدة وابتكارية، وتحويلها إلى منتج أو خدمة. وتسعى بشكل عام إلى النمو والتوسع والاستقرار في السوق، ومن الصعوبة تحديد عدد المؤسسات الناشئة في العالم بالضبط، لكنها تعتبر حاليًا جزءًا كبيرًا من النسيج الاقتصادي في الكثير من الدول.

ويمكن القول بأن المؤسسات الناشئة هي المحرك الرئيسي للابتكار والتنوع الاقتصادي في مجالات مختلفة، مثل التكنولوجيا والصحة والتعليم والإعلام والترفيه، كما أنها تساعد في توفير فرص العمل ودعم الاقتصاد المحلي وتعزيز المنافسة في السوق<sup>1</sup>.

سننظر في هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الناشئة.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر.

### المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الناشئة

يعتبر مصطلح المؤسسات الناشئة حديث النشأة والاستعمال بالنسبة للمشرع الجزائري حيث نجده تارة يعبر عنها بمصطلح "علامة مؤسسة ناشئة" وتارة أخرى بمصطلح "شركة ناشئة" وقد سعى أغلب الباحثين في مجال العلوم القانونية لإيجاد تعريف جامع لها خاصة

<sup>1</sup> زايدي عبد الكريم، زيوش أسامة، المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر أكاديمي، تخصص: قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد النشير الإبراهيمي، برج بوعريبيج، 2023/2022، ص 05.

في ظل عدم الاستقرار التشريعي وإيرادها ضمن نصوص قانونية متفرقة لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق لتعريف المؤسسات الناشئة بمقاصدها الثلاث القانوني والإقتصادي والفقهي (المطلب الأول)<sup>1</sup>، وكذا عرض أبرز الخصوصيات المميزة للمؤسسة الناشئة (المطلب الثاني) من حيث مميزاتها وخصائصها وكذا الطبيعة القانونية لها، والصعوبات التي تواجهها وأسباب فشلها بحيث سنقسم مبحثنا هذا لمطلبين كالآتي:

### المطلب الأول: تعريف المؤسسات الناشئة في الجزائر

يعتبر تحديد تعريف المؤسسات الناشئة أمراً ضرورياً لكل باحث في هذا المجال، إلا أنه لا يوجد تعريفاً محدد، فهو نسبي يختلف من دولة إلى أخرى باختلاف المعايير والقدرات الاقتصادية والاجتماعية لكل دولة وكثيراً ما يتم الخلط بين المؤسسات الناشئة المبنية على المعرفة والإبتكار بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي لها خصائص مميزة<sup>2</sup>.

لذا نقوم بتحديد التعريف القانوني للمؤسسات الناشئة في الفرع الأول والتعريف الاقتصادي في الفرع الثاني والتعريف الفقهي في الفرع الثالث.

### الفرع الأول: التعريف الفقهي

➤ تعرف المؤسسة الناشئة Start .up إصطلاحاً حسب التعريف الإنجليزي: على أنها مشروع صغير بدأ للتو، كلمة Start .up تتكون من جزأين "Start" وهو ما يشير إلى فكرة الانطلاق و "up" فهو ما يشير لفكرة النمو القوي. وبدأ استخدام المصطلح بعد الحرب

<sup>1</sup> بن عواطة أميمة، خصوصية النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، مذكرة ماستر: تخصص: قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2023/2022، ص 11 - 12.

<sup>2</sup> حسناوي سارة، حقوق بلقيس، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص: قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، 2023/2022، ص 08.

العالمية الثانية مباشرة، وذلك مع بداية ظهور شركات رأس مال المخاطر، (risque - capital) ليشيع إستخدام المصطلح بعد ذلك<sup>1</sup>.

➤ كما يعرفها القاموس الفرنسي La rousse على أن مصطلح "Start - up" كلمة أنجلو أمريكية حديثة تشير إلى المؤسسات الشابة المبتكرة في قطاع التكنولوجيا الحديثة، وفي غياب إجماع حول تعريف موحد حول Start .up، فإن المفهوم وفق المعجم La rousse يشير إلى أنها تلك المؤسسات الفتية المبدعة في مجال تكنولوجيا الإعلام والإتصال ومهمتها خلق وتسويق تكنولوجيا جديدة<sup>2</sup>.

➤ اختلف الفقهاء والباحثون في تحديد المقصود بالمؤسسات الناشئة فالإتجاه الذي أخذ بالقاموس الفرنسي ركز أساسًا في تعريفه على أنها تتميز بعنصرين أساسيين الأول هو الحادثة في النشأة والثاني هو التكنولوجيا والإبتكار وهو ما يعكس منظور الدول المتقدمة التي تجاوزت تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأصبحت تركز على تدعيم المؤسسات الناشئة التي تعد من أهم اركان قيام اقتصاد المعرفة وتطوير التكنولوجيا الحديثة<sup>3</sup>.

➤ غير أن إتجاه آخر من الفقه أخذ بمعنى القاموس الإنجليزي وإتجه إلى التركيز على عنصري النمو السريع والمغامرة في تعريفهم المؤسسة الناشئة بغض النظر عن مجال نشاطها، ومن خلال ما سبق يمكن القول بأن المؤسسة الناشئة هي كل مؤسسة حديثة النشأة

<sup>1</sup> الشعور شريفة، دور الحاضنات في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة Start - up ، مجلة الاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، نوفمبر 2021، ص 420.

<sup>2</sup> المومن عبد الكريم، توفيق كرمية، عاشور حيد وسغي، المؤسسات الناشئة ودورها في الإنعاش الاقتصادي في الجزائر، حمدي هاني، مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي، 20 فيفري 2020، ص 505.

<sup>3</sup> خضرة صديقي، فاطمة الزهراء عراب، دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر الجديدة دراسة إقرار انشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، ديسمبر 2021،

تعتمد على التكنولوجيا والإبتكار وتسعى لطرح منتجات أو خدمات جديدة في سوق غير مستقرة وتقوم على المخاطرة وسرعة نمو عالية مع تحقيقها لأرباح عالية<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: التعريف القانوني

إن المشرع الجزائري من خلال تناوله لموضوع المؤسسات الناشئة في نصوص قانونية متفرقة استعمل عديد المصطلحات منها "علامة مؤسسة ناشئة" و "مؤسسات ناشئة" و "شركات ناشئة"، وسنحاول التطرق لأهم النصوص القانونية التي تنظم أو تشير للمؤسسات الناشئة وهي كالآتي:

#### أولاً: المؤسسة الناشئة في ظل أحكام القانون التوجيهي حول البحث

##### العلمي والتطور التكنولوجي رقم 15 - 21

رغم أن دور المشرع لا يعني بتقديم التعريفات إلا أن المشرع الجزائري سعى لتعريف المؤسسة الناشئة من خلال فحوى المادة 06 من القانون 15 - 21 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي على أنها المؤسسة التي تتكفل بتجسيد مشاريع البحث الأساسي أو التطبيقي أو تلك التي تقوم بأنشطة البحث والتطوير<sup>2</sup>.

#### ثانياً: المؤسسات الناشئة في ظل أحكام القانوني التوجيهي لتطوير

##### المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 17 - 02

الملاحظة من خلال مضمون هذا القانون أن المشرع الجزائري لم يتطرق لتعريف المؤسسات الناشئة إنما شدد على دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المؤسسات

<sup>1</sup> بدر شنوف، الضوابط القانونية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" المستحدثة بالمرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 (دراسة مقارنة بالتشريع التونسي)، المسطرة الإجرائية للملتقى الدولي حول المؤسسات الناشئة والتنمية الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، 30 جوان 2021، ص 181.

<sup>2</sup> القانون 15 - 21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، ج ر عدد 71 معدل ومتم بموجب القانون 20 - 02 المؤرخ في مارس 2020، ج.ر، عدد 20.

الناشئة من خلال نص المادة 21 التي نصت على أنه "تتشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة صناديق ضمان القروض وصناديق الإطلاق وفق للتنظيم الساري المفعول، يهدف ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة<sup>1</sup>، الملاحظ من خلال إستقراء أحكام القانون التوجيهي رقم 17 - 02 أن المشرع اكتفى فقط بالإشارة إلى المؤسسات الناشئة دون تعريفها في حين أنه فصل في تعريف كل من المؤسسات المتوسطة والمؤسسات الصغيرة والمؤسسات الصغيرة جدًا ضمن أحكامه.

### ثالثاً: المؤسسات الناشئة في ظل أحكام المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254

المتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة" و " مشروع مبتكر" و " حاضنات أعمال" وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، ان الهدف الرئيسي من إستحداث لجنة وطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة" و " مشروع مبتكر" و " حاضنات اعمال" يهدف لترقية وتطوير النظام البيئي الخاص بالمؤسسات الناشئة في الجزائر وتشخيص المشاريع المبتكرة، وطبقاً لمضمون المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 فإنه تعتبر مؤسسة ناشئة كل مؤسسة تحترم المعايير وشروط التالية:

- أن تكون المؤسسة الناشئة خاضعة للقانون الجزائري.
- أن لا يتجاوز عمر المؤسسة ثماني سنوات وتحسب هذه المدة من تاريخ حصولها على علامة مؤسسة ناشئة من طرف اللجنة الوطنية.
- أن يكون نموذج أعمال المؤسسة نصب على المنتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو فكرة مبتكرة.

<sup>1</sup> قانون رقم 17 - 02 المؤرخ في 10 جانفي 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج ر، عدد 20 صادر بتاريخ 10 جانفي 2017.

- يجب أن لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية.
- أن يكون رأسمال الشركة مملوكًا بنسبة 50 بالمئة على الأقل لأشخاص طبيعيين أو صناديق إستثمار معتمدة أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة " مؤسسة ناشئة".
- أن تكون لها إمكانية كبيرة ويجب أن لا يتجاوز عدد العمال 220 عامل<sup>1</sup>.

قد لا يكون المشرع الجزائري أورد تعريف صحيح للمؤسسات الناشئة فالمشرع عادة لا يعرف لكن يمكن إستقاء خصائص المؤسسات الناشئة بالنظر للشروط اللازم توفرها لإعتبار المؤسسة الراغبة في الحصول على العلامة مؤسسة ناشئة بالنسبة للمشرع الجزائري.

#### رابعاً: المؤسسات الناشئة في ظل أحكام قوانين المالية:

تعد المؤسسات الناشئة حديثة النشأة في الجزائر فقد تطرقت إليها مختلف قوانين المالية ونذكر بالخصوص القانون رقم 71 - 73 المتضمن قانون المالية لسنة 2020 وقد جاء في المادة 51 منه على مجموعة من الإمتيازات الجبائية التي تستفيد منها المؤسسات الناشئة والتي تنص على مايلي: "تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية !! ...، كما ونصت المادة 131 من قانون المالية لسنة 2020 على إستحداث المشرع الجزائري حساب تخصيص للمؤسسات الناشئة بعنوان: "صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة"<sup>2</sup>. أما بالنسبة لقانون المالية لسنة 2022 كرس المشرع الجزائري بموجب المادة 117 مجموعة من الإعفاءات الجبائية حيث نصت على: "تعفى المؤسسات الناشئة التي تحمل علامة مؤسسة

<sup>1</sup> أنظر المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254، مرجع سابق.

<sup>2</sup> قانون رقم 19 - 17 مؤرخ في 11 سبتمبر 2010، يتعلق بالقانون المالية لسنة 2020، ج ر ، عدد 18، صادر في 30 ديسمبر 2020.

ناشئة من الرسم...<sup>1</sup>، والمادة 09 من قانون المالية لسنة 2023 نصت على: "المساهمة في رأسمال مؤسسة حاملة لعلامة مؤسسة ناشئة..."<sup>2</sup>، مما يلاحظ أنه عبر مختلف قوانين المالية تراجع المشرع الجزائري عن مصطلح "الشركات الناشئة" و "المؤسسات الناشئة" وركز على استعمال لفظ "مؤسسة حاملة لعلامة مؤسسة ناشئة".

الملاحظ من خلال فحوى النصوص القانونية أن المشرع الجزائري صار يستعمل لفظ مؤسسة حاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" بدلا من إستعمال لفظ "شركة ناشئة" أو "مؤسسة ناشئة" إذ أنه ركز في الإشارة إليها إلى عنصرين أساسيين هما الإبتكار في الخدمة أو المنتج المقدم من طرف المؤسسة الناشئة وسرعة النمو ولم يذكر التكنولوجيا كمعيار معتمد في تصنيف المؤسسات الناشئة على خلاف ما هو متعارف عليه في أغلب دول العالم.<sup>3</sup>

### الفرع الثالث: التعريف الاقتصادي

بالنسبة للخبراء الاقتصاديين فقد اتجهوا للقول أن المؤسسات الناشئة هي مشاريع فنية في مناخ الأعمال تقدم منتجات وخدمات جديدة تعتمد على التكنولوجيا والإبتكار مما يمنحها الفرصة للنمو والتطور، ومن خلال إستعراضنا لأهم آرائهم نجد أن "Graham paul" على أنها شركة مصممة لتنمو بسرعة مهمتها إنشاء وتسويق تكنولوجيا جديدة وعرفها " Reis Eric" من جهته بأنها مؤسسة بشرية تهدف إلى خلق منتج جديد أو خدمة جديدة في ظل ظروف عدم اليقين، أما المؤسسة الناشئة وفقا لـ Barthle – tisserand هي مؤسسة

<sup>1</sup> القانون رقم 21 - 16 المؤرخ في 30 ديسمبر 2021 يتضمن قانون المالية لسنة 2022، ج ر، عدد 81، الصادر في ديسمبر 2019.

<sup>2</sup> القانون رقم 22 - 24 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022، يتضمن قانون المالية لسنة 2023، ج ر، عدد 89، الصادر في 29 ديسمبر 2022.

<sup>3</sup> عثمان بلود، الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر المعوقات والآفاق، دفاتر MECPS، المجلد 18، العدد 02، لسنة 2022، ص 755.

مبتكرة وحديثة النشأة وتتميز بقلة عدد اليد العاملة، أما Ripsas – Hentsche فقد ركز في تعريف المؤسسة الناشئة على أنها مؤسسة ذات تاريخ لا يزيد عن 10 سنوات<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الناشئة في الجزائر

المؤسسات الناشئة من أهم المؤسسات التي لها دور هام في النشاط الاقتصادي فهي يمكن لها إن تتطور بصورة أسرع من المؤسسات الكبيرة لكون طبيعتها تكون أكثر قابلية للتغيير والتطوير وتقبل الأفكار المستحدثة، إلا أنها تحتاج لجهات دعم توفر لها أسس نشأتها واستمرارها حيث زاد الاهتمام بهذه المؤسسات الناشئة<sup>2</sup>، وفي هذا المطلب سوف نتطرق لمميزات المؤسسات الناشئة في الجزائر (الفرع الأول)، وخصائص المؤسسات الناشئة (الفرع الثاني)، وإلى أهمية المؤسسات الناشئة (الفرع الثالث).

#### الفرع الأول: مميزات المؤسسات الناشئة

للمؤسسات الناشئة مجموعة من الخصائص والمميزات التي تجعلها قادرة على التأقلم مع الأوضاع الاقتصادية لمختلف الدول سواءً المتقدمة أو النامية<sup>3</sup> ومن هنا سنحاول إبراز أهم تلك الخصائص والمميزات لهذه المؤسسة.

#### أولاً: مميزات المؤسسات الناشئة

تتميز المؤسسات الناشئة عن غيرها من المؤسسات بمايلي:

<sup>1</sup> أمانة مخناشة، المؤسسات الناشئة في الجزائر – الإطار المفاهيمي والقانوني – ، مجلة صوت القانون، المجلد الثامن، العدد 01، 2021، ص 772.

<sup>2</sup> إيمان جميل، حضرة زغيدي، شيماء بركات، آليات دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص إقتصاد وتسيير مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 1 - الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2023/2022، ص 02.

<sup>3</sup> البشير معوية، عبد المؤمن سعود، نور الدين هالم، طرق وآليات تمويل ودعم المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وكالة الوادي نموذجاً، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2021 / 2022، ص 07 - 08 .

➤ **مؤسسة حديثة العهد:** تتميز المؤسسة الناشئة بكونها مؤسسة شابة يافعة وأمامها خياران إما التطوير والتحول إلى مؤسسة ناجحة أو اغلاق أبوابها والخسارة.

➤ **مؤسسة أمامها فرصة للنمو التدريجي والمتزايد:** من أحد السمات التي تحدد معنى المؤسسة الناشئة هي إمكانية نموها السريع وتوليد إيرادات أسرع بكثير من التكاليف التي تتطلبها للعمل، بكلمات أخرى المؤسسة الناشئة هي مؤسسة تتمتع بإمكانية الإرتقاء بعملها التجاري بسرعة أي بزيادة الإنتاج والمبيعات منادون بزيادة التكاليف، كنتيجة على ذلك، ينمو هامش الأرباح لديها بشكل يبعث على الدهشة، وهذا يعني أن المؤسسة الناشئة لا تقتصر بالضرورة على أرباح أقل لأنها صغيرة، بل العكس، هي مؤسسة قادرة على توليد أرباح كبيرة جدًا.

➤ **مؤسسات تتعلق بالتكنولوجيا وتعتمد بشكل رئيسي عليها:** تتميز بأنها مؤسسة تقوم أعمالها التجارية على أفكار رائدة، وإشباع لحاجيات السوق بطريقة ذكية وعصرية، ويعتمد مؤسسو المؤسسات الناشئة على التكنولوجيا للنمو والتقدم، والعثور على التمويل من خلال المنصات على الانترنت والفوز بمساعدة من قبل حاضنات الأعمال.

➤ **مؤسسات تتطلب تكاليف منخفضة:** يشمل معنى المؤسسة الناشئة على أنها مؤسسة تتطلب تكاليف صغيرة جدًا بالمقارنة مع الأرباح التي تتحصل عليها وعادة ما تأتي هذه الأرباح بشكل سريع وفجائي بعض الشيء.

➤ **مؤسسة تواجه عامل المخاطرة:** وهي العمل في ظل ظروف عدم التأكد لأنها تركز على الابتكار في سوق غير موجود وإن وجد فهو غير مشبع وبالتالي صعوبة القيام بأبحاث السوق نظرًا لقلّة المعلومات إذ أنها تجد نفسها تعمل في المجهول<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> حسين يوسف، صديقي إسماعيل، دراسة ميدانية لواقع إنشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، المركز الجامعي مغنية، الجزائر، 2020/12/30، ص 74.

## الفرع الثاني: خصائص المؤسسات الناشئة

يمكن تقسيم خصائص المؤسسات الناشئة إلى نقاط قوة وأخرى نقاط ضعف نذكر

منها:

### أولاً: نقاط القوة

من أجل تحقيق الأهداف الإستراتيجية تقوم العديد من الدول بتشجيع الإستثمار ودعم المؤسسات الناشئة نظراً للميزات الإضافية التي تتضمنها هذه المؤسسات ونذكر منها ما يلي<sup>1</sup>:

➤ **توازن هيكل النشاط الإنتاجي:** يعاني هيكل النشاط الإنتاجي في معظم الدول النامية من خلل في هيكل الاقتصاد الوطني بسبب غياب قاعدة قوية من الصناعات الصغيرة والمتوسطة يستند عليها إلا أن الصناعات الصغيرة بإمكانها إحداث التنوع والترويج للأنشطة الأخرى.

➤ **دعم الشركات الكبرى:** وذلك بتوفير المنتجات الوسيطة الضرورية لنشاط هذه الأخيرة وتحقيق التكامل وتوفير البدائل.

توفير فرص العمل الحقيقية المنتجة ومكافحة مشكلة البطالة: تتميز المنشآت الصغيرة بقدرتها العالية على توفير فرص العمل، إضافة إلى أن تكلفة فرصة العمل المتولدة في المنشآت الصغيرة تكون منخفضة، فضلاً عن قدرتها العالية في إستيعاب وتوظيف العمالة نصف الماهرة أو حتى غير ماهرة.

<sup>1</sup> محمد سبتي، فعالية رأس المال المخاطر في تمويل المشاريع الناشئة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2008 - 2009، ص 12.

➤ استثمار المدخرات المحلية الصغيرة: قدرتها على توظيف المدخرات الصغيرة بدلاً من بقائها مكتنزة أو موظفة في مجالات لا تخلق قيمة مضافة، وذلك يرجع إلى الصغر النسبي لرأس المال لإطلاقها.

المساهمة في تحقيق سياسة إحلال الواردات: تمكن تنمية المنشآت الصغيرة من إنتاج متطلبات السوق المحلي، مما يساهم في إحلال الواردات. وقد تتمكن أيضاً من تنمية الصادرات.

➤ نشر القيم الصناعية الإيجابية: تساهم المنشآت الصغيرة في تعميق ونشر القيم أو المبادئ الصناعية والتنظيمية الإيجابية كإدارة الوقت، الجودة، الإنتاجية، الكفاءة، الفاعلية، تقسيم العمل، المبادرة والإبتكار.

المساهمة في تحقيق إستراتيجية التنمية المحلية: من خلال تأمين فرص عمل جديدة، وسلع وخدمات، ومن الواضح أن المنشآت الصغيرة وخصوصاً الصناعة منها تمثل آلية ضرورية لهذه الأنشطة وتساهم في تنمية المناطق المعنية، نظراً لإمكانية تمركزها بالمدن الصغيرة.

## ثانياً: نقاط الضعف

تعاني المؤسسات الناشئة من بعض نقاط ضعف أهمها:

- المحدودية وعدم القدرة على اختيار القدرة على اختيار وصياغة إستراتيجية طويلة المدى.
- عدم قدرتها على تكوين شبكة فعالة للتوزيع، بسبب قلة وضعف إمكانياتها.
- ضعف شهرتها وعدم معرفة شريحة كبيرة من الجمهور بوجودها، خاصة المتعاملين الاقتصاديين من زبائن، موردين، بنوك وغيرها ما يفقدها عنصر الثقة، وبالتالي عدم الإقبال على التعامل معها.

- صعوبة بلوغها الموارد التمويلية لعدة أسباب، أبرزها ضعف هيكلها التمويلي، قلة الضمانات، غياب الماضي المالي.

### الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الناشئة

نظراً لتبني الدولة الجزائرية لإقتصاد المعرفة الذي يعد من ركائز تطور الدولة والمكانة التي تحتلها المؤسسات الناشئة في العالم بإعتبارها أحد أهم ركائز هذا التوجه الاقتصادي حيث تتميز برأسمال عالي يعادل ميزانيات دول ونجده خاصة لدى الإطلاع على القيمة السوقية لكبرى المؤسسات الناشئة في العالم والتي تتجاوز 140 مليار دولار وعيله لا بد من الإشارة لأهمية المؤسسات الناشئة سواءً من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية وبشكل خاص تلك التي يمكن إستقرارها من خلال النصوص القانونية في الجزائر كالتالي<sup>1</sup>:

### أولاً: الأهمية الإقتصادية للمؤسسات الناشئة

تلعب المؤسسات الناشئة دور هام في تحقيق التنمية الاقتصادية للدول وذلك من خلال:

➤ **الرفع من الناتج المحلي:** للمؤسسات الناشئة دور استراتيجي في التقدم الاقتصادي للدول من خلال مساهمتها في تكوين الناتج المحلي خاصة ومرونتها من خلال تعدد مصادر التمويل المتاحة<sup>2</sup>، بتوفير السلع والخدمات للمستهلك أو الوسيط أو حتى تصديرها

<sup>1</sup> رندة سعدي وكريمة زيدان، "حاضنات الأعمال": آلية لدعم المؤسسات الناشئة عرض نماذج عالمية، كتاب جماعي دولي "حاضنات الأعمال السبيل لتطوير المؤسسات الناشئة، مخبر إقتصاد مالية وإدارة أعمال، جامعة سكيكدة، الجزائر، 2020، ص 100.

<sup>2</sup> هيثم محمد الزعبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر، الأردن، 2000، ص 122.

بشكل متنوع ومتعدد مما يزيد من دخل الدولة نتيجة ارتفاع مصادره الإنتاجية والتخفيف من الإسراف والضياع على المستوى الوطني<sup>1</sup>.

➤ **معالجة بعض الإختلالات الإقتصادية:** نظرًا لتمييز المؤسسات الناشئة بانخفاض تكلفة انشائها مع غيرها من المؤسسات فهي تعمل على معالجة انخفاض معدلات الاستثمار والإدخار من جهة وعلاج إختلال ميزان المدفوعات وذلك بتصنيع السلع المحية بدلا من إستيرادها<sup>2</sup>.

➤ **تنويع الهيكل الصناعي:** تساهم المؤسسات الناشئة في تنويع الهيكل الصناعي نتيجة قيامها على الجودة والابتكار حيث تساهم في حيوية وتنويع الصناعة مما يعمل على تلبية حاجيات المستهلكين من السلع والخدمات فضلا عن تلبية إحتياجات الصناعات الكبيرة بحيث تقوم بدور الصناعات المغذية لها من خلال زيادة إنتاج السلع والخدمات إعتماً على تكنولوجيا عالية<sup>3</sup>.

➤ **فتح أسواق جديدة:** تساهم المؤسسات الناشئة في خلق أسواق جديدة وتطوير الأسواق القديمة من خلال تقديم منتجات جديدة خاصة من خلال إعتماها على تقنيات جديدة تشكل قيمة مضافة في السوق تساهم في تعزيز المنافسة فيه وبالتالي تطور إقتصاد الدول<sup>4</sup>.

### ثانيا: الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الناشئة

<sup>1</sup> سحر عبد الرؤوف سليم وعبير شعبان، قضايا معاصرة في الشعبة الاقتصادية، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2014، ص 80.

<sup>2</sup> صورية بوطرفة ونجوى نصره، دور المؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية المستدامة حالة الجزائر - مجلة الاقتصادية والتنمية المستدامة، المجلد 05، العدد 01، 2022، ص 977.

<sup>3</sup> زكرياء جمعة وعماد هدادية، دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، إرادة قوية من أجل إقتصاد مولد للثروة، Revue du Jaried، 2021، ص 39.

<sup>4</sup> أبو بكر خوالد وخير الدين يوزرب، تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الواقع والمأمول - دراسة تحليلية - إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الأساليب التقليدية والمستحدثة، جامعة جيجل، د ط، 2021، ص 362.

للمؤسسات الناشئة دور هام في خلق مناصب شغل وتعزيز البحث العلمي مما يساهم في تلبية حاجات المجتمع بشكل أفضل كآلاتي:

➤ **المساهمة في خلق مناصب الشغل وتطويرها:** إن سرعة نمو المؤسسات الناشئة تساهم في توفير وظائف جديدة ومناصب شغل والحد من البطالة في المجتمع وتطوير قدرات الأفراد بشكل يتناسب مع تطور نوع الوظائف التي تتماشى مع تطورات العصر<sup>1</sup>.

➤ **تعزيز وتطوير البحث العلمي:** تعد المؤسسات الناشئة اليوم من أهم حوافز البحث العلمي والإبتكار ولعل تأثيرها يظهر جلياً من خلال إستحداث وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لعدد من حاضنات الأعمال الجامعية ومختلف المجمعات الخاصة بالمؤسسات الناشئة ومكاتب الدراسات وغيرها من الهيئات التي تلعب دور مزدوج هو دعم المؤسسات الناشئة من جهة وتعزيز وتطوير البحث العلمي بشكل يساهم في ترقية الإقتصاد الوطني من جهة أخرى.

➤ **تلبية حاجات المجتمع بشكل أفضل:** لعل أحسن ميزة في المؤسسات الناشئة ليس فقط إعتادها على الإبتكار ولكن تلبية حاجات المجتمع بشكل أفضل إذ أنها تنطلق من نموذج عمل أولي تطرحه لزيائنها وتحرص في عملها على التواصل معهم بشكل يساعد في فهم أمثل لاحتياجاتهم وتلبيئها بأحسن صورة ممكنة<sup>2</sup>، وهي الطريقة التي تعتمدها شركة ميتا وشركة يسير الجزائرية وغيرها الكثير لمنح التجربة الأمثل لزيائنها.

### ثالثاً: الأهمية السياسية للمؤسسات الناشئة

<sup>1</sup> عبد الحميد لامين، سامية حساين، تدابير المؤسسات الناشئة والابتكار في الجزائر "قراءة في أحكام المرسوم التنفيذي رقم 20 – 254، مجلة البحوث في الحقوق وقانون الأعمال، المجلد 05، العدد 02، الجزائر، 2020،

<sup>2</sup> Salima Ayman et Lamia Mannai, Les start up en Algérie : réalité et contraintes, Régisseur de procédure ducolique international Sur les tartups et le développement économique. Faculte de droit et de science politique, Université Mouloud Maamri, 30 juin 2021, pp 111 – 112.

تكمّن الأهمية السياسية للمؤسسات الناشئة في كونها تعتبر وسيلة أساسية لتطبيق مصطلح الرأسمالية الشعبية الهادفة لمنع تركّز الثروة في أيدي أقلية أفراد المجتمع، كما يساهم في تحقيق مبادئ الأمن الغذائي وكفاية الإنتاج.

### المبحث الثاني: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر

الجزائر كمثيلاتها من الدول التي سعت ومنذ الاستقلال إلى دفع عجلة النمو وتحقيق تنمية متوازنة بإعطاء الأولوية للمؤسسات الكبرى، غير أنه مع التغيرات المشاركة بالاقتصاديات العالمية تم التوصل إلى إعادة النظر في أسلوب التنمية وذلك بالإهتمام بالمؤسسات بكل أصنافها والتركيز على المؤسسات الناشئة خاصة، القائمة على التطور والإبداع والإبتكار والبحث على أساليب تنموية حديثة، لهذا النوع من المؤسسات في الجزائر ضرورة ملحة خاصة في نجاح العديد من التجارب الدولية في هذا المجال<sup>1</sup>.

وباعتبار أن المؤسسات الناشئة في الجزائر تشهد إهتمامًا متزايدًا وتحظى بفرصة واعدة وتحديات متعددة، يهدف هذا المبحث إلى تمييز المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في (المطلب الأول) كما سنتعرف على التحديات التي تواجهها المؤسسات الناشئة في الجزائر (المطلب الثاني).

### المطلب الأول: تمييز المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة

#### والمتوسطة

إن مفهوم المؤسسات الناشئة كثيرًا ما يتم الخلط بين مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي لها خصائص تتميز بها، وهذا الخلط الذي أدى إلى إعتبار أن لهما نفس المعنى، فحين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها سوق محلي ضيق تسعى للحفاظ على

<sup>1</sup> حسين يوسف، صديقي إسماعيل، دراسة ميدانية واقع إنشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، 2021، ص 27.

مكانتها في السوق، ولا تستعمل التكنولوجيا بكثافة على خلاف المؤسسات الناشئة ومن هذا المنطلق نبين أهم الفروق بين هذه المؤسسات من خلال تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الفرع الأول)، الفرق بين المؤسسات (الفرع الثاني).

### الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

بدأ الإهتمام أكثر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا سيما من حيث التشجيع على إنشائها وديمومتها وتسهيل إجراءات وطرق تمويلها، يهدف حث الفاعلين فيها على الاخذ بعين الاعتبار مختلف قطاعات الإستثمار البديلة لقطاع المحروقات<sup>1</sup>.  
في الجزائر كغيرها من البلدان النامية لم تقدم تعريف رسمي وقانوني لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قبل سنة 2001<sup>2</sup>. إلا أن الإنفتاح الاقتصادي الذي عرفه الاقتصاد الجزائري دفع بالإهتمام بالقطاع، ولم يبرز تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قانون رقم 01 - 18، مؤرخ في 12 ديسمبر 2001 يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة<sup>3</sup>.

### أولاً: التعريف القانوني

من خلال نص المادة 04 من قانون رقم 01 - 18<sup>4</sup>، عرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعة القانونية على أنها مؤسسة إنتاج سلع أو خدمات:

- تشغيل من 01 إلى 250 عامل.

<sup>1</sup> عائشة بوعزم، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لترقية الإستثمار السياحي، مجلة الدراسات الحقوقية، العدد 01، المجلد 07، مارس 2020، الجزائر، ص 149.

<sup>2</sup> قيبوعه سليم، دراسة قانونية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الولاية، أطروحة لنيل درجة دكتوراه العلوم، تخصص قانون العام، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2017، ص 34.

<sup>3</sup> قانون رقم 01 - 18 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج ر . ج ج عدد 77، صادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001 (ملغى).

<sup>4</sup> قانون رقم 01 - 18 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج ر . ج ج عدد 77، صادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001 (ملغى).

- لا يتجاوز رقم أعمالها 02 مليار دينار جزائري، لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليار دينار جزائري.
- تستوفي معايير الاستقلالية في الذمة المالية، ويقصد بها بأن كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25% فما فوق من قبل المؤسسات أو مجموعة مؤسسات أخرى، لا ينطبق عليها هذا التعريف.
- أما المادة 06 منه، فتعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 عامل ولا يتجاوز رقم عاملها السنوي 200 مليار دينار وأن يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار.
- وكذا نص المادة 07 من القانون السالف الذكر أضاف نوع من المؤسسات وهو المؤسسة الصغيرة أو هي تشغل من عامل إلى 9 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار ولا يتجاوز مجموع إيراداتها السنوية 10 ملايين دينار.
- إلا أنه تم إلغاء قانون رقم 01 - 18 السالف الذكر بموجب قانون رقم 17 - 02 المؤرخ في 10 جانفي 2017، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحدد تدابير الدعم والاليات المخصصة لها.
- وبمقتضى قانون رقم 17 - 02 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، فقد عرف المشرع الجزائري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات:
- تشغل من واحد إلى مائتين وخمسين (250) شخص.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (04) ملايين دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (01) دينار جزائري.
- تستوفي معيار الإستقلالية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> أنظر المادة 05 من القانون رقم 12 - 07، مؤرخ في 30 ديسمبر 2007 يتضمن قانون المالية، ج ر عدد 82، صادر بتاريخ 31 ديسمبر 2007، المعدل والمتمم.

فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسات تشتغل في سوق محلي فهي لا تجازف أو تخاطر وذلك للمحافظة على رأسمالها وذلك للحفاظ على الربح بصفة تدريجية.

### ثانيا: التعريف الاقتصادي

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورًا هامًا في الحقل الاقتصادي إلا أنها لم تحضي بتعريف موحد وهذا ربما يرجع إلى إختلاف زوايا التطبيق التي ينظر بها إلى المؤسسة<sup>1</sup>.

فلا يوجد تعريف ثابت ومؤكد يمكن من خلاله تحديد كون مؤسسة ما صغيرة أو متوسطة فقد يكون التحديد من الناحية القانونية حسب رأس مال وطريقة الملكية وقد يكون حسب حجم الأصول أو حسب المبيعات، وكذلك حسب عدد العمال ومهما كان المعيار فهو قابل للجدل ويختلف من مؤسسة إلى أخرى ومن فترة زمنية لأخرى، فقد تبدو مؤسسة صناعية كبيرة بالنسبة لمنافسها، وتكون صغيرة من حيث الموجودات والمبيعات بالنسبة لمؤسسة في صناعة من نوع آخر<sup>2</sup>.

### الفرع الثاني: أوجه الاختلاف بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

#### والمؤسسات الناشئة

هناك عدة فروق بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الناشئة ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

#### 1. من حيث التأسيس

##### 1.1. الهدف من التأسيس

<sup>1</sup> عمران عبد الحكيم، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل درجة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، في 2006 - 200، ص 23.

<sup>2</sup> حمزة بوكلفة، أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2011 - 2012، ص 50.

➤ **المؤسسات الناشئة:** عند التفكير في إنشاء في أي مجال يكون لدى صاحب الفكرة حلول إبداعية وأفكار إبتكارية، ويقدم من خلالها منتج أو خدمة تحدث تأثيراً على السوق الصناعية<sup>1</sup>.

➤ **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** يتم إنشاؤها بما يتوافق مع السوق المحلية ولا تقدم أفكار إبتكارية، وتسعى إلى تحقيق التوسع والوصول إلى معادلات ربح عالمية.

## 2.1. خطوات التأسيس

➤ **المؤسسة الناشئة:** تعتمد على الإبتكار والإبداع، مما يجعل فرص الحصول على الدعم منخفضة أو تحتاج مجهودات أكبر من طرف رائد الأعمال<sup>2</sup>.

➤ **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** تعتمد المشروعات الصغيرة والمتوسطة على خطة عمل واضحة، يمكن لصاحب المشروع أن يستلهم من تجارب ومشروعات المحيطة به، بالإضافة أنها تبدأ التجهيزات بشكل أسرع، وفرصة أكبر للحصول على التمويل اللازم.

## 2. من حيث البيئة الصناعية أو السوق المحلي والتمويل ومدة المشروع

### 1.2. البيئة الصناعية

➤ **المؤسسات الناشئة:** لعدم وجود خطه عمل واضحة والتي تعتمد بصورة كبيرة على الإبتكار والتجريب، وقلة الفرص الوظيفية التي توفرها لأنها ليست معروفة من البداية. مما يجعل فرص دعمها وإسهام فيها أقل نسبياً<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> بختي علي، بوعويينة سليمة، المؤسسات الناشئة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وتحديات، مجلة الدراسات والأبحاث (المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية)، مجلد 12، عدد 4، المركز الجامعي مرسلبي عبد الله، تيبازة، 2020، ص 541.

<sup>2</sup> عبد المجيد بشير، زايدي حكيم، التعليم المقالوتي كأحد الآليات لخلق المؤسسات الناشئة دراسة خاصة الأعمال)، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 03، عدد 06، جامعة مسيلة، 2020، ص 205.

<sup>3</sup> حمزة بوكلفة، مرجع سابق، ص 51.

➤ المؤسسة الصغيرة والمتوسطة: التأثير الذي تحدثه المشروعات الصغيرة والمتوسطة على الاقتصاد المحلي واضح ومحدد، فهي تمكن في توفير فرص العمل بصورة أكبر وإحتياجاتها التمويلية ليست ضخمة تمكنها من الربح وهو ما يقدم لها تسهيلات وقروض تمويلية.

## 2.2. التمويل

➤ المؤسسات الناشئة: قرض تمويل المؤسسات الناشئة مختلفة، فوائد الأعمال لديه فكرة إبداعية، ويبحث عن مستثمر يؤمن بها وبأهميتها.

➤ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن مسألة تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة تعتمد على صاحب المشروع أي من ماله الخاص أو من خلال الإقتراض من البنوك والمنح المتاحة كأجهزة الدعم.

## 3.2. مدة المشروع أو الفكر

➤ المؤسسة الناشئة: يعتبر الكثيرون المؤسسات الناشئة بأنها مؤقتة، بمعنى أنها ما تتحول لشركة كبيرة في خلال سنوات أو تبقى لتصبح مشروع صغير، لأنها تعمل على منتج أو خدمة يمكن تكرارهما وقابلان للتطوير.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: إن استمرار المشروعات الصغيرة والمتوسطة يعتمد على مدى قدرة أصحابها على تحقيق الإستقرار والربح، ويمكن توسيع نطاقها قليلا، تستمر ناجحة وتظل مستمرة إلى فترة غير معلومة.

من ما سبق هناك فروق بين المؤسسات الناشئة والصغيرة والمتوسطة، باعتبار أن المؤسسات الناشئة حديثة النشأة في الجزائر تساهم في عملية التنمية الإقتصادية، لذا وجب بيان الفرق بينها وبين المؤسسات الأخرى وذلك من أجل تسهيل عملية اصدار القوانين والمراسيم التنظيمية الملائمة لتوجيه ودعم هذه المؤسسات.

## المطلب الثاني: التحديات التي تواجهها المؤسسات الناشئة

تواجه المؤسسات الناشئة أو ما يطلق عليها ريادة الأعمال تحديات كبيرة في الجزائر نظراً لطبيعتها وخصوصيتها من جهة، ومن جهة أخرى كونها حديثة الظهور مما يتطلب بعض الوقت لخلق وتهيئة البيئة الملائمة لتطورها ومرافقتها، فالمؤسسات الناشئة التي تقوم على أساس فكرة إبتكارية من الصعب أن تتجسد هذه الفكرة في مشروع منتج لأنها تواجه عدد من التحديات والعوائق التي غالباً ما تحول دون نجاح وإستمرارية هذه المؤسسات الناشئة<sup>1</sup>، وتتمثل أهم هذه التحديات في:

### الفرع الأول: التحديات التمويلية

إن من أبرز التحديات والصعوبات التي تواجه وتعرض نمو وتهدد بقاء وإستمرارية المشاريع الصغيرة والمتوسطة التي تتمثل معظمها في المشروعات الناشئة في الصعوبات التمويلية، لأنها تحتاج إلى أموال لتمويل إستثماراتها المختلفة التي تتمثل في إحتياجاتها كالمعدات والأدوات لإستثمارات العملية الإنتاجية من إشهار وشبكات بيع وإستثمارات البحث والتطوير. بالإضافة إلى عدم توافر الضمانات الكافية لمنح التمويل المؤسسة الناشئة. ذلك أن المؤسسة الناشئة تتصف عادة بانخفاض حجم أصول الرأسمالية، وتتمثل هذه الأصول عادة الضمانات التي تعتمد عليها مؤسسات التمويل عند منح الإئتمان وعادة ما تتجاوز إحتياجات تمويل المؤسسة الناشئة قيمة هذه الأصول نظراً لحاجة المشروع إلى رأس مال عامل بصورة ودية<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> ولد الصافي عثمان، العرابي مصطفى، التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر وآليات دعمها ومرافقتها، حوليات جامعة بشار، العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، 2022، ص 472

<sup>2</sup> مصطفى بوزيان وعلي صولي، الإستراتيجيات المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة (حلول بنجاح المؤسسات الناشئة)، مجلة الدفاتر الاقتصادية، المجلد 11، العدد 01، 2020، ص 135.

## الفرع الثاني: التحديات التسويقية

حيث تمثل الحصة السوقية إحدى العراقيل والمشاكل الأساسية التي تعرقل النمو وتطور المشاريع الصغيرة والناشئة وذلك في ظل المنافسة القوية التي تواجهها من قبل المشاريع الكبيرة الحجم والمنتجات الأجنبية<sup>1</sup>، وفي ظل إرتفاع معدلات الإبتكار والتكنولوجيات الجديدة فالحوجز المختلفة أصبحت الأسواق متقلبة بشكل متزايد، كما أن عروض الإستحواذ والرغبة في إبتلاع شركة أخرى منافسة زادت الطين بلة، بل أصبح تقلب الأسواق بالنسبة للمستثمرين عاملاً أساسياً في تحديد ما إذا كان الإستثمار مناسباً أم لا، لذلك أعتبر من قبل العديد من الإقتصاديين أهم المشاكل التي تعاني منها الشركات باختلاف أنواعها<sup>2</sup>، وكذا صعوبة الوصول إلى الأسواق الإقليمية والدولية بسبب عدم وجود شركات متخصصة بتصدير المنتجات الوطنية إضافة إلى ضعف المهارات والقدرات التسويقية لدى المؤسسة الناشئة. لذا نرى من الضروري تكييف التشريع الساري لأن طبيعة المؤسسات الناشئة تجعلها تمنح بعض السهولة في دخول وخروج المستثمر.

## الفرع الثالث: التحديات القانونية والإدارية

إن المعوقات القانونية أو التشريعية تتمثل في غياب القوانين والتشريعات والمؤسسات التي تعمل على دعم وحماية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسة الناشئة بشكل خاص وهي تشكل القوانين المنظمة لعمل هذه المشاريع كالتشريع الضريبي والقوانين الخاصة بالإستيراد والتصدير، إضافة إلى العراقيل البيروقراطية تنجم عادة بسبب مركزية إتخاذ

<sup>1</sup> منصور ليليا وبوقنة سليم، حاضنات الأعمال كأداة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة - تجربة الولايات المتحدة الأمريكية نموذجياً -، منشورات مخبر الاقتصاد، مالية وإدارة الأعمال ECO FIMA، جامعة 20 أوت سكيكدة، 2020، ص 294.

<sup>2</sup> إلهام بن خليفة ووسيلة عطية، مكانة المؤسسات الناشئة بالقانون الجزائري، الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد لخضر الوادي، 15 فيفري 2021، ص 216.

- القرارات حيث يطلع عادة شخص واحد بمسؤولية جميع المهام الإدارية واعتماد نمط "المدير المالك غير المحترف" هذا فضلاً عن عدم وجود تنظيم واضح ولوائح ونظم داخلية.
- ضعف مستوى العلاقة بين الجامعة والمؤسسات الناشئة ما يؤدي إلى حتمية نقص الكفاءة العلمية والتكنولوجية ذات التأهيل العالي.
  - التخلف التقني وعدم مواكبة التطورات الحاصلة في بيئة الأعمال العالمية (الدفع الالكتروني، التجارة الالكترونية).

الفصل الثاني:

إدارة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري

## الفصل الثاني: إدارة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري

الجزائر وكمثيلاتها من الدول التي سعت ومنذ الاستقلال إلى دعم عجلة النمو وتحقيق تنمية متوازنة بإعطاء الأولوية للمؤسسات الكبرى في إطار إستراتيجيات الصناعات المصنعة وأقطاب النمو، غير أنه مع التغيرات المشاركة بالاقتصاديات العالمية تم التوصل إلى إعادة النظر في أسلوب التنمية وذلك بالإهتمام بالمؤسسات بكل أصنافها والتركيز على المؤسسات الناشئة خاصة، القائمة على التطور والابداع والابتكار والبحث عن أساليب تمويلية حديثة<sup>1</sup>، بحيث إعتد المشرع الجزائري جملة من الإجراءات التي أقرها ضمن قوانين ذات الصلة بمجال المؤسسات الناشئة، حيث أعلنت الحكومة عن قرارات جديدة لتنفيذ إستراتيجية تطوير المؤسسات الناشئة، وطرق تمويلها وعلى رأسها إنشاء صندوق إستثماري مخصص لتمويل ودعم المؤسسات الناشئة ووضع الإطار القانوني الذي يحدد المؤسسات الناشئة من أجل تسهيل إجراءات إنشائها، علاوة على ذلك القيام بإعداد النصوص التنظيمية ذات الصلة والتي تقتضي إلى مراجعة النصوص الموجودة من أجل تكييف آليات التمويل مع نمو هذه المؤسسات<sup>2</sup>.

سنتطرق في هذا الفصل إلى مبحثين:

**المبحث الأول: الإطار التنظيمي لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر**

**المبحث الثاني: واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر**

<sup>1</sup> أيوب لحباكي، سليمان حاج قدور، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر أكاديمي، تخصص:

قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2021 - 2022، ص 16.

<sup>2</sup> حسناوي سارة، حلقوم بلقيس، المرجع السابق، ص 30.

## المبحث الأول: الإطار التنظيمي لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر

انتشر مصطلح المؤسسات الناشئة عبر دول العالم والمفاهيم المقترنة به وتداركا أيضا للمميزات الهامة التي تخص هذا النوع من المؤسسات، جعل الدولة الجزائرية تسمح هي الأخرى ببروزها في الجزائر، وترك الفرص لعملها وفق أطر قانونية واضحة المعالم خلال مطلع سنة 2020، وقد تم إصدار منظومة قانونية يغلب عليها الطابع التنظيمي، إذ اصدرت مجموعة من القوانين على سبيل الحصر قوانين منظمة للمؤسسات الناشئة كقانون 19 - 14 وقانون 17 - 02 وأيضا مراسيم تنفيذية كالمرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 وتهدف هذه المؤسسات لتحقيق التنوع الإقتصادي، تشجيع الإستثمار خارج المحروقات، وتمكين البحوث العلمية والحد من هجرة الأدمغة، حيث تهدف الشركات الناشئة إلى أن تكون واحة للتنمية الإقتصادية والإجتماعية القائمة على المعرفة والتطور. ظهر هذا التوجه الجديد من خلال عديد القرارات والمراسيم والآليات والأجهزة المستحدثة لتهيئة بيئة تشريعية جديدة مناسبة لإنشاء الشركات الناشئة ودعمها وتطويرها، ليستكملها المشرع بالقانون 22 - 09 المعدل والمتمم للقانون التجاري والذي ألغى الجدل حول الشكل القانوني للمؤسسات الناشئة، وسنتطرق في هذا المبحث إلى التأصيل التشريعي للمؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 17 - 02 و 19 - 14 والمرسوم رقم 20 - 254 المطلب الأول، والهيئات الداعمة للمؤسسات الناشئة في الجزائر المطلب الثاني.

### المطلب الأول: التأصيل التشريعي للمؤسسات الناشئة في القانون الجزائري

سعت الدولة والمشرع الجزائري إلى تأطير المؤسسات الناشئة بمجموعة من النصوص القانونية والتنظيمية، حيث تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الإطار القانوني والتنظيمي الخاص بها ومدى نجاعة القوانين التي صدرت خاصة في 2020، أين تم إحاطتها بأحكام خاصة بها، وسيتم التطرق في هذا المطلب إلى القانون رقم 19 - 14 المتضمن قانون المالية لسنة 2020، والقانون رقم 17 - 02 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأيضا صدور المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 المتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها<sup>1</sup>.

### الفرع الأول: المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 17 - 02

تطرق المشرع الجزائري إلى المؤسسات الناشئة بموجب المادة 21 من القانون التوجيهي رقم 17 - 02 المتعلق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عندما تعرض لآليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والناشئة عن طريق صناديق الضمان وصناديق الإطلاق، إلى أن المؤسسات الناشئة كقطاع الواعد يجب تطويره وترقيته، وقد جاء في محتوى المادة 21 ما يلي:

تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة صناديق ضمان القروض وصناديق الإطلاق وفقا للتنظيم الساري المفعول، تهدف ضمان قروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة<sup>2</sup>. ونشير هنا أن القانون رقم 17 - 02 شجع على إنشاء صناديق القروض وصناديق الإطلاق، حيث إرتفعت نسبة

<sup>1</sup> حسناوي سارة، حلقوم بلقيس، مرجع سابق، ص 58.

<sup>2</sup> المادة رقم 02، قانون رقم 17 - 02، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، السابق ذكره.

القروض المقدمة بموجبه إلى 80 بالمئة بعدما كان يغطي نسبة لا تتعدى 70 بالمئة من القروض المقدمة من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

جاء قانون 17 - 02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليتوج الإطار القانوني لدعم هذه المشاريع ذات البعد التنموي في النسيج الاقتصادي الوطني، كما جاء ليعكس الدور المتعاظم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، وصدور هذا القانون يجسد رغبة الجزائر في تنويع هيكل إقتصادها وتفعيل الدور التنموي يمثل هذه المؤسسات التي يغلب على ملكيتها الطابع العائلي، وترسيخ المقاوله بالإضافة إلى ترقية ثقافة المقاوله، فهذه المؤسسات تمثل حلقة الربط بين المؤسسات الكبيرة وبين تجار التجزئة والموردين<sup>1</sup>.

وتشير إلى أن هذه المؤسسات تعاني العديد من المشاكل تتعلق بالقوانين والتشريعات ومناخ الأعمال غير المناسب، وتراجع تأثير البنية المصرفية وغياب ثقافة المبادرة وروح المقاوله وثقافة المناولة وإنتشار القطاع الموازي، مما أثر على دورها التنموي، وبالتالي نجد أن الدولة الجزائرية وضعت على عاتقها إصلاح المنظومة التشريعية من خلال القانون التوجيهي 17 - 02 بطريقة تخدم الإقتصاد الوطني وهذا بتجسيد ثلاثة أهداف تشريعية: الانشاء، الإنماء والديمومة<sup>2</sup>.

اشتمل مجال تطبيق القانون الخاص بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على: تجميع أشكال المؤسسات التي تم تصنيفها في إطار المواد 07 إلى 09 وعندما تسجل المؤسسة عند تاريخ إقفال حصيلتها المحاسبية فارقاً أو فوارق بالنسبة للحد أو الحدود

<sup>1</sup> جاري فاتح، وبوكار عبد العزيز، الهيئات والمؤسسات الداعمة للإستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول الإطار القانوني لترقية الاستثمار خارج قطاع المحروقات، جامعة أدرار، 30 - 31 جانفي 2018، ص 42.

<sup>2</sup> تانطيب سمية، وبرطيل هند، النظام القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماستر أكاديمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص: قانون الأعمال، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، سنة 2018 / 2019، ص 39.

المذكورة سابقا، فإن هذا لا يكسبها أو يفقدها صفة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة طبقا للمواد 8 - 9 - 10 إلا إذا استمرت هذه الوضعية لمدة سنتين متتاليتين.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تملك رأس مالها الاجتماعي في حدود 49% من قبل شركة أو مجموعة شركات الرأسمال الإستثماري.

ذكرت المادة 37 من القانون رقم 17 - 02 أنه تستثنى من تطبيق القانون كل من:

• شركات التأمين.

• البنوك والمؤسسات المالية.

• الوكالات العقارية.

• شركات الإستيراد<sup>1</sup>.

وقد نصت المادة 03 من القانون 17 - 02 على: "تستند سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التشاور مع الفاعلين العموميين والخواص المعينين وكذا الدراسات الملائمة، مما تترتب عليه برامج وتدابير وهيكل دعم ومرافقة، تسخر الدولة الوسائل الضرورية لذلك"<sup>2</sup>، وحسب هذه المادة فإن التدابير المساعدة للمؤسسات في ظل القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جاءت أكثر فعالية ومرونة مما كانت عليه في قانون 2001.

### الفرع الثاني: المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 19 - 14

تعتبر فكرة المؤسسة الناشئة في الجزائر حديثة النشأة تطرق لها القانون رقم 19 - 14 المتضمن قانون المالية لسنة 2020<sup>3</sup>، الذي نص في المادة 69 منه على مجموعة من

<sup>1</sup> المادة 03 من القانون 17 - 02، مرجع سابق.

<sup>2</sup> أنظر المادة 03 من القانون 17 - 02، المرجع نفسه.

<sup>3</sup> أنظر القانون 19 - 14، المتضمن قانون المالية لسنة 2020، مرجع سابق.

الإمميزات الجبائية التي تستفيد منها المؤسسات الناشئة والتي جاء فيها: "تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية، والملاحظ هنا أن المشرع لم لنا من تكون هذه المؤسسات الناشئة، التي تستفيد من هذه الإمميزات الضريبية، إنما تحديد شروط إستفادة الشركات الناشئة من هذا التدبير وكيفية تطبيقه، عن طريق التنظيم.

وكذلك محتوى المادة 131 منه التي جاء فيها مايلي: "ينشأ حساب تخصيص خاص في الخزينة رقمه 150 - 302 عنوانه "صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية، للمؤسسات الناشئة Start - up يقيد في هذا الحساب:

### في باب الإيرادات

- إعانة الدولة.
- الناتج عن الرسوم غير الجبائية.
- كل الموارد والمساهمات الأخرى.

### في باب النفقات.

- ضمان تمويل القروض البنكية لفائدة المؤسسات الناشئة Start - up.
- وضع نسب تحفيزية للقروض البنكية.
- تمويل التكوين.
- إحتضان للمؤسسات الناشئة<sup>1</sup> Start - up.

<sup>1</sup> أنظر المادة 131، من القانون رقم 19 - 14، المتضمن قانون المالية لسنة 2020، مرجع سابق.

وكل هذا يؤكد الإرادة السياسية القوية للدولة الجزائرية في الإستجابة لتلبية احتياجات فئة الشباب المبدعين في إشراكهم في بناء النسيج الاقتصادي الوطني والحد من هجرة الأدمغة نحو الخارج، وبالتالي تفعيل المؤسسات الناشئة. نظرًا لدورها في تحقيق التنمية، كما تعتبر وسيلة للحد من البطالة، خاصة وأن من مميزات هذه المؤسسة أنها تقوم على التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي، وبالتالي مسألة نجاح المؤسسات الناشئة متوقف على مدى إقبال الشباب عليها خاصة الجامعيين منهم ومن أجل فتح المجال أمام التوسع هذا النوع الجديد من المؤسسات في الجزائر أقرت الدولة بغض الضمانات الأولية المتمثلة في الإعانات المقدمة منها كإعانات الضريبة وكذلك تمويل نشاطها عن طريق القروض البنكية بمنح تحفيزات للمؤسسات المصرفية التي غالبًا ما تكون غير متحمسة لتمويل مثل هكذا مشاريع بالإضافة إلى هذا أعربت الدولة على إحتضان هذه المشاريع الناشئة<sup>1</sup>.

تجدر الإشارة هنا، أن المشرع الجزائري لم يتطرق إلى المؤسسات الناشئة كثيرًا في ظل القانون رقم 19 - 14 المتضمن قانون المالية لسنة 2020، وإنما إكتفى بذكر الإمتيازات الجبائية التي تستفيد منها المؤسسات الناشئة وهي الإعفاء من الضريبة على الأرباح والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية، وذكر أيضا أنها استفادت من صندوق دعم وتطوير.

### الفرع الثالث: المؤسسات الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي 20 - 254

لقد أكدت سياسة الحكومة الجزائرية رغبتها في ترقية المؤسسات الناشئة والمبتكرة أكثر، بصدور المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 المتضمن إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها. الذي تضمنت أحكامه تدابير دعم المؤسسات الناشئة والمبتكرة في إطار ترقية النظام البيئي لهذا

<sup>1</sup> أفلولي أولدرابح صافية، وآخرون، المؤسسات الناشئة والحاضنات مجموعة أبحاث، مطبعة منصور، الوادي، الجزائر، الجزء الأول، 2021، ص 35.

النوع من المؤسسات والتشجيع على الابتكار وكذا عن طريق استحداث لجنة مركزية مهمة ذات طابع وطني تمنح من خلالها للمؤسسات إما علامة حاضنة أعمال أو مشروع مبتكر أو مؤسسة ناشئة، لغرض تطويرها وترقيتها ومنحها فرص وآفاق استثمارية حسب ما جاء في نص المادة 01 منه<sup>1</sup>.

وحدد بموجبه المشرع الجزائري كيفية تأسيس اللجنة ومهامها وكيفية سير أعمالها في الفصل الثاني والثالث والرابع منه.

فمن تأسيس اللجنة الوطنية التي يترأسها الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أو ممثله، فهي تشكل من أعضاء يعينون بموجب من الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، بناءً على إقتراح من الوزراء الذين يتبعونه لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد، ولا يمكن استخلافهم في حالة غيابهم وهم كالاتي:

- ممثل عن الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة
- ممثل عن وزير المالية، ممثل في الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي.
- ممثل عن الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلوكية ولا السلوكية
- ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة
- ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة
- ممثل عن الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدية.
- ممثل عن الوزير المكلف بالرقمنة.
- ممثل عن الوزير المكلف بالانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> أنظر المادة 01، المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 المتعلق بإنشاء لجنة وطنية تمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 55، الصادرة في 21 سبتمبر 2020.

<sup>2</sup> المادة 03، المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 المتعلق بإنشاء لجنة وطنية تمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، السالف الذكر.

ونصت المادة 04 من نفس المرسوم على أن يتمتع إلزامًا ممثل كل وزير بتجربة مهنية كافية لمباشرة أعماله مع اللجنة في قطاعات الإبتكار أو التكنولوجيا الجديدة قصد تصنيف وتقسيم المشاريع المبتكرة في مجال التكنولوجيا<sup>1</sup>.

الملاحظ من خلال التشكيلة البشرية على أن هناك تعدد وتتنوع في أعضاء اللجنة من مختصين في المجال، والميدان وهو ما يضيف عليها بلا شك الطابع الشفاف والدقيق عند دراسة الطلبات المودعة، وتفحص المشاريع المبتكرة وترقيتها في النظم البيئية للمؤسسات الناشئة.

وأيضاً يعاب على هذه التشكيلة استبعادها لبعض الوزارات التي تكون مهمة، فعلى سبيل المثال وزارة التجارة بحيث أن هذه المؤسسات تتخذ شكل مؤسسة تجارية في الأغلب، وعليه فمن الأنسب إدراج ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة الذي قل يساعد اللجنة في نشاطها نظراً لإرتباط قطاعها بتدعيم التجارة الإلكترونية إذ أن الجزائر اتجهت نحو تكريس التجارة الإلكترونية من خلال القانون 18 - 05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية<sup>2</sup>، وهذا ما يساعد بلا شك على إرساء الاقتصاد الرقمي للمشاريع الناشئة في عالم يسوده التطور التكنولوجي<sup>3</sup>.

ولكن ربما يمكن الاستعانة بالمختصين في وزارة التجارة من خلال الصلاحيات الممنوحة للجنة المنصوص عليها في المادة 5 من نفس المرسوم، إذ يمكن طلب المساعدة من كل شخص أو هيئة متخصصة يمكن أن يساعدها في أشغالها وضمن نشاطها إذا استدعت الضرورة لذلك<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> أنظر المادة 04، المرسوم التنفيذي نفسه.

<sup>2</sup> القانون رقم 18 - 05، المؤرخ في 10 ماي 2018، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية، العدد 28، الصادر في 16 ماي 2018.

<sup>3</sup> مخانشة آمنة، مرجع سابق، ص 780.

<sup>4</sup> المادة 05، المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254، السالف ذكره.

تتولى اللجنة الوطنية في إطار تطوير وترقية المؤسسات الناشئة عدة مهام من منح علامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة مبتكرة أو علامة حاضنة أعمال المساهمة في تشخيص المشاريع المبتكرة وترقيتها والمشاركة في ترقية النظم البيئي للمؤسسات الناشئة<sup>1</sup>.

إذ اللجنة الوطنية هي المختصة بمنح هذه العلامة مما يسمح بتسهيل الحصول على الإمتيازات والتمويل وعروض القطاعات والمؤسسات العمومية، بالإضافة إلى فتح المجال أمام القطاع الخاص للنشاط في مجال الحاضنات، والتي يمكنها من منح علامة حاضنة لكل هيكل قانوني يرغب بالتخصص في مرافقة وإحتضان المؤسسات الناشئة والمشاريع المبتكرة وفقا لشروط محددة.

ومن هذا المنطلق فاللجنة تتداول على الخصوص للقيام بهذه المهام، إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل. وفي حالة عدم إكمال النصاب، تجتمع اللجنة بعد إستدعاء ثان في طرف ثمانية (8) أيام، وتتداول، حينئذ، مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين، وعليه تتخذ قرارات اللجنة الوطنية بالأغلبية البسيطة لأصوات الأعضاء الحاضرين ففي حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا، ومن ثم تدون مداوات اللجنة الوطنية.

في محاضر تحرر في سجل يرقمه ويؤشر عليه الرئيس وتتولى أشغال أمانة اللجنة الوطنية، المصالح التابعة للوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة<sup>2</sup>.

وقد حددت المادة 11 فالمرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 السالف ذكره، بدقة المقصود بالمؤسسات الناشئة من خلال مجموعة من الشروط المنصوص عليها في الفصل الرابع المعنون بـ "شروط منح علامة مؤسسة ناشئة" سابقة الذكر وحتى تقوم اللجنة بمهمتها وجب عليها دراسة الطلبات المودعة أو المرسلة من طرف المؤسسات الناشئة ويفحص

<sup>1</sup> المادة 02، المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254، السابق ذكره.

<sup>2</sup> أنظر المادة 10، المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 المتعلق بإنشاء لجنة وطنية تمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، السابق ذكره.

المشاريع المبتكرة وترقيتها في النظم البيئية بإتباع إجراءات معينة أو لها تكوين ملف تتضمن وجوبًا على الوثائق المنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم التنفيذي<sup>1</sup>.

وحسب ما تنص عليه المادة فإن اللجنة تدرس منح علامة المؤسسة الناشئة على أن تدرس قرارها خلالها 30 يوم من تاريخ إيداع الملف، وإذا تبين لها نقص في الوثائق تحضر صاحب الملف بذلك على أن يستكمل ملفه في أجل أقصاه خمسة عشر يومًا من تاريخ إخطاره وإلا رفض ملفه، على أن تعلل اللجنة هذا الرفض وتشره في البوابة الإلكترونية. يملك صاحب الطلب فرصة أخرى لإعادة النظر في ملفه في أجل لا يتجاوز 30 يومًا على أن تنشر اللجنة قرارها النهائي عبر البوابة<sup>2</sup>. وبالتالي يمكننا القول هنا أن المشرع الجزائري خطى خطوة نوعية تدعيمًا لمساعي الدولة في رقمنة الإدارة، إذ أنشأت على مستوى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الناشئة بوبة وطنية إلكترونية، تعني بإرسال ملفات طلبات الحصول على علامات اللجنة؛ بما فيها علامة مؤسسة ناشئة، كما تنشر اللجنة الوطنية قرارها عبر البوابة، منها قرار منح علامة مؤسسة ناشئة، وذلك لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة<sup>3</sup>.

### المطلب الثاني: هيئات الإشراف الإداري على المؤسسات الناشئة

لقد كان لمميزات وخصائص المؤسسات الناشئة تأثير على المشرع والدولة الجزائرية من خلال التوجه لإستحداث عدد الهيئات الخاصة بالإشراف الإداري على المؤسسات الناشئة والتي سنحاول التطرق لأهمها من خلال عرض تعريف لهاته الهيئات والدور المنوط بها والخصوصية التي تتمتع بها<sup>4</sup>:

<sup>1</sup> أنظر المادة 12، المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254، السابق ذكره.

<sup>2</sup> أنظر المادة 12، نفس المرسوم التنفيذي.

<sup>3</sup> مخانشة آمنة، مرجع سابق، ص 782.

<sup>4</sup> بن عوطة أميمة، مرجع سابق، ص 70.

## الفرع الأول: وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات

## المصغرة

يعد صدور المرسوم الرئاسي رقم 305/22 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022 الذي يتضمن تعيين أعضاء الحكومة حيث تم تعيين ياسين المهدي وليد وزيرًا للاقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة<sup>1</sup>، وفي ذات السياق ينص المرسوم التنفيذي رقم 54/20 المحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة حيث أسندت إلى الوزير عديد الصلاحيات تتركز أساسًا في أربع نقاط أساسية هي:

## أولاً: صلاحيات وزير إقتصاد المعرفة والمؤسسة الناشئة والمؤسسات

## المصغرة

1. اقتراح عناصر السياسة الوطنية في مجال المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، والسهر على تنفيذها وفقاً للقوانين والتنظيمات المعمول بها، ويعرض نتائج نشاطاته على الوزير الأول وفي اجتماعات الحكومة ومجلس الوزراء حسب الأشكال والآجال المقررة ويمارس صلاحياته على جميع النشاطات المتصلة بتطوير المؤسسات الصغيرة والناشئة والحاضنات واقتصاد المعرفة.

2. يكلف بالتشاور مع الدوائر الوزارية والمؤسسات والهيئات والحركة الجهوية المعينة لمجال نشاطه والتركيز على تطوير وترقية وإقترح حلول لمشاكل القطاع عن طريق إستحداث هيئات أو المبادرة بنصوص قانونية أو تنظيمية أو إقامة نشاطات وفعاليات تهدف لترقية النظام البيئي لريادة الأعمال.

3. يقوم بإنشاء علاقات تعاون في مجالات إختصاصه على الصعيدين الاقليمي والدولي وفقاً للقواعد والاجراءات ذات الصلة.

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي رقم 54/28 مؤرخ في فيفري 2020، يحدد صلاحيات المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، ج ر، عدد 12، صادر في 26 فيفري 2020.

4. يعمل الوزير على وضع منظومة المعلومات والتقييم والرقابة المتعلقة بالنشاطات التي تدخل في مجال اختصاصه<sup>1</sup>.

### ثانياً: تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة وإقتصاد المعرفة

كما وقد نصت المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 55/20 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة وإقتصاد المعرفة على أنه تشتمل الإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة وإقتصاد المعرفة، تحت سلطة الوزير على:

1. الأمين عام ويساعده مدير دراسات، ويلحق به مكتب البريد والمكتب الوزاري للأمن الداخلي للوزارة.

2. رئيس الديوان ويساعده ثمانية 8 مكلفين بالدراسات والتلخيص يكلفون ب: تحضير وتنظيم مشاركة الوزير في النشاطات الحكومية والنشاطات المرتبطة بالعلاقات مع البرلمان وتحضير وتنظيم علاقات الوزير مع وسائل الإعلام وتحضير وتنظيم أنشطة الوزير في مجال العلاقات الدولية والعلاقات العامة وتحضير وتنظيم علاقات الوزير مع مختلف الهيئات والحركة الجهوية والشركاء الإقليميين الإقتصاديين ومتابعة نقل التكنولوجيا والنظام البيئي المبتكر ومتابعة برامج التنمية الرئيسية في القطاع ومتابعة الملفات المتعلقة بالتطور الرقمي وتحليل الوضع العام للقطاع وتوحيد تقارير النشاط.

3. المفتشية العامة.

4. الهياكل التالية: مديرية المؤسسات الصغيرة والنظم البيئية ومديرية المؤسسات

الناشئة

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي رقم 55/20 مؤرخ في 25 فيفري 2020، يتضمن الإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة وإقتصاد المعرفة، ج ر، عدد 12، صادر في 26 فيفري 2020.

ومديرية إقتصاد المعرفة ومديرية المشاتل والحاضنات والمسرعات ومديرية أنظمة المعلومات ومديرية التعاون ومديرية التنظيم والدراسات القانونية ومديرية الإدارة العامة<sup>1</sup>.

5. إقتراح الإطار التشريعي والتنظيمي المتعلق بالمؤسسات الناشئة، وإعداد وإقتراح تدابير دعم الإبتكار والبحث والتطوير في ميدان المؤسسات الناشئة والمساهمة في تعريف علامة " المؤسسة الناشئة" وإقتراح كل إجراء أو تدبير محفز لإنشاء مؤسسات ناشئة وترقيتها وتطويرها، وكذا تسهيل إجراءات إنشاء المؤسسات الناشئة وتطويرها ووضع إطار تعاوني يشجع على ذلك، بالإضافة لإقتراح كل إجراء أو تدبير يهدف إلى تحسين التنافسية المؤسسات الناشئة ودعم تطورها وديمومتها وتنظم مديرتين فرعيتين:

أ. المديرية الفرعية لتطوير المؤسسات الناشئة: تكلف بتنفيذ سياسة وإستراتيجية ترقية وتطوير المؤسسات الناشئة وضمان متابعتها، وإقتراح الإطار التشريعي والتنظيمي المتعلق بالمؤسسة الناشئة وآليات تمويل تتكيف معها وتسهيل الاستفادة منها، كما وتعني بإقتراح هياكل دعم حاملي مشاريع المؤسسات الناشئة وكل إجراء وتدابير يشجع على إنشاء مؤسسات ناشئة ترقيتها وتطويرها وكذا إعداد بطاقة وطنية للمؤسسات الناشئة وضمان تحسينها.

ب. المديرية الفرعية للنظام البيئي للمؤسسات الناشئة: وتكلف بإقتراح برامج تطوير النظم البيئية المخصصة للمؤسسات الناشئة وأطر التعاون قصد إنشاء وتطوير المؤسسات الناشئة داخل النظم البيئية التي تشجع الإبتكار ونقل التكنولوجيا وكذا اقتراح آليات تمويل لتطوير النظم البيئية المخصصة للمؤسسات الناشئة<sup>2</sup>.

من خلال استقراء كل من مرسوم التنفيذي رقم 54/20 والمرسوم التنفيذي رقم 55/20 نلاحظ أن صلاحيات الوزير والإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الصغيرة

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي رقم 55/20 مؤرخ في 25 فيفري 2020، يتضمن الإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، ج ر، عدد 12، صادر في 26 فيفري 2020.

<sup>2</sup> أنظر المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 55/20، السالف ذكره.

والمؤسسات الناشئة وإقتصاد المعرفة تصب في نفس الهدف وهو ترقية وتطوير النظام البيئي للمؤسسات الناشئة والمصغرة وريادة الأعمال في الجزائر بكل الوسائل المتاحة، وعلى الرغم من التشكيلة الثرية التي تحتويها الوزارة من هياكل تقنية ومتخصصة، إلا أنه يلاحظ عدم وجود إدارات أو مديرية إقليمية كتلك التي نجدها في قطاعات أخرى مثل التربية والتعليم وقطاع الصحة وغيرها من القطاعات وهو ما يعاب عليها خاصة في ظل التطورات الراهنة التي تعيشها الجزائر وإرتفاع عدد المؤسسات الناشئة المنشئة في مختلف ربوع الوطن مما يستدعي توفر مديريات على مستوى الأقاليم والولايات تكون أقرب لتحليل وإيجاد حلول لمشاكل القطاع خاصة والتفاوت الملحوظ في التنمية بين ولايات الوطن ففي حين الولايات والمدن الكبرى تحتوي على مرافق وحاضنات أعمال ومسرعات متقدمة ومتعددة ومتخصصة نجد ولايات أخرى لم تحظى بعد حتى بحاضنات أعمال عمومية أو جامعية.

### الفرع الثاني: اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة "

تناول المرسوم التنفيذي رقم 254/20 إنشاء لجنة وطنية تمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و" مشروع مبتكر" و " حاضنة أعمال" وتحديد تشكيلتها ومهامها وسيرها، حيث تنشأ لدى الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة ويحدد مقرها بمدينة الجزائر<sup>1</sup>، وتجدر الإشارة على أن المنظم الجزائري لم يحدد الطبيعة القانونية للجنة ومدى تمتعها بالشخصية المعنوية المستقلة أو الإستقلال المالي ما يدل على تبعيتها لوزارة المؤسسات الناشئة<sup>2</sup> وسنتطرق لمهامها وتشكيلتها وسيرها من خلال ما يلي:

<sup>1</sup> أنظر المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 254/20، السالف الذكر.

<sup>2</sup> حورية سويقي، المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي 254/20، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة بلحاج شعيب، عين تموشنت، المجلد 06، العدد 02، 2021، ص 10.

## أولاً: تشكيلية اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"

حصر المشرع الجزائري تشكيلة اللجنة في الجهاز التنفيذي إذا جعلها تحت رئاسة

الوزير المكلف لمؤسسات الناشئة أو ممثلة وتضم من الأعضاء 09 دائمين وهم كالاتي:

- ممثل عن الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة.
- ممثل عن الوزير المالية.
- ممثل عن وزير المالية، ممثل في الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي.
- ممثل عن الوزير المكلف بالبريد والمواصلات السلوكية ولا السلوكية.
- ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة.
- ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة.
- ممثل عن الوزير المكلف بالصيد البحري والمنتجات الصيدية.
- ممثل عن الوزير المكلف بالرقمنة.
- ممثل عن الوزير المكلف بالانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

وبموجب قرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة يتم تعيين أعضاء اللجنة الوطنية

لمدة 03 ثلاث سنوات قابلة للتجديد بناء على إقتراح الوزراء الذين يتبعونهم، ولا يمكن

إستخلفهم في حالة غيابهم مما يجب أن يتمتع مثل كل وزير بتجربة مهنية كافية في

قطاعات الابتكار والتكنولوجيا الجديدة<sup>1</sup>، كما ويمكن للجنة في إطار نشاطها أن تستعين بكل

شخص أو هيئة يمكن أن تقدم المساعدة في اشغالها<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> حياة شتوان، مدى إستجابة الشروط والإجراءات القانونية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة" طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 254/20 مع خصائصها، المسطرة الإجرائية للملتقى الدولي حول المؤسسات الناشئة والتنمية الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، 30 جوان 2021، ص 218.

<sup>2</sup> مريم حراث، وميرهان دغاس، النظام القانوني للشركات الناشئة Start up، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون الأعمال، جامعة باجي مختار، عنابة، سنة 2021/2020، ص 26.

### ثانياً: مهام اللجنة الوطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة

تتركز مهام اللجنة الوطنية في منح علامة "مؤسسة ناشئة" بالنسبة للشركات الراغبة في الحصول عليها للإستفادة من مزاياها، ومنح علامة "مشروع مبتكر" لأصحاب المشاريع الإبتكارية الراغبين مستقبلاً في تأسيس مؤسسة ناشئة علامة "حاضنة الأعمال" للمؤسسات الراغبة في الاحتضان ودعم المؤسسات الناشئة والتي سبق التطرق لآجال وشروط وإجراءات منحها ضمن فحوى الفصل الأول من هاته المذكرة، كما وتعني اللجنة بالمساهمة في تشخيص المبتكرة وترقيتها وكذا المشاركة في ترقية النظم البيئية للمؤسسات الناشئة في الجزائر.

### ثالثاً: تسيير اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة"

نص المرسوم التنفيذي رقم 254/20 على أن تجتمع اللجنة الوطنية مرتين على الأقل في الشهر في دورة عادية كأصل العام، كما يمكن أن تجتمع في دورة غير عادية إستثناء بناء على استدعاء من رئيسها ويعد هذا الأخير جدول الأعمال ويحدد تاريخ الإجتماعات، أما بقية الأعضاء لم يمنح لهم المشرع بصفة منفردة أو جماعية أي حق في طلب دورة غير عادية، ولا تصح مداوات اللجنة إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل، في حالة عدم إكمال النصاب تجتمع بعد استدعاء ثاني في ظرف (8) ثمانية أيام تتداول في هاته الحالة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين وتتخذ قرارات اللجنة بالأغلبية البسيطة لأصوات الأعضاء الحاضرين وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً<sup>1</sup>، كما وتجذر الإشارة إلى أن اللجنة تصادق على نظامها الداخلي في أول إجتماع لها مع عدم تحديد المشرع لمن تعهد له سلطة تحرير النظام الداخلي، وفي حالة سكوته عن ذلك لا شك أن المهمة تعهد لرئيس اللجنة على أن يعرضه للأعضاء للمناقشة والمصادق عليها<sup>2</sup>،

<sup>1</sup> أنظر المادة 09 من المرسوم التنفيذي 254/20، السالف الذكر.

<sup>2</sup> أنظر المادة 07 من المرسوم التنفيذي 254/20، السالف الذكر.

خلاصة القول أن اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة" تعد من أهم هيئات الإشراف الإداري إذ أنه ومن خلال منحها لعلامة " مؤسسة ناشئة" لمؤسسة إقتصادية تفتح بذلك لها باب التمتع بمركز قانوني ممتاز يضم جملة من الاعفاءات الجبائية وهيئات الدعم المرافقة والتمويل مما يساهم في تعزيز مكانها من السوق ونموها بشكل أفضل.

### الفرع الثالث: مؤسسة ترقية وتسيير الهياكل القاعدية للمؤسسات الناشئة

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20 - 356 المتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها تم استحداث مسرع الأعمال "ألجيريا فالتور"، إذ يعد مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تخضع في علامتها مع الدولة لأحكام القانون الإداري وتعد تاجرًا في تعاملها مع الغير<sup>1</sup>، وتتميز بتمتعها بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة<sup>2</sup>، يكون مقر المؤسسة في مدينة الجزائر، وسنتطرق بمهامها وتشكيلتها وسيرها من خلال ما يلي:

#### أولاً: تنظيم مؤسسة ترقية وسير الهياكل القاعدية للمؤسسات الناشئة

تتشكل مؤسسة ترقية وسير الهياكل القاعدية للمؤسسة الناشئة " ألجيريا فالتور" حسب من نص المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 20 - 356 من مجلس إدارة مدير عام ومجلس تقني وعلمي<sup>3</sup>.

1. مجلس الإدارة: يرأس مجلس الإدارة الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أو ممثله، ويتكون من خمسة عشر 15 عضواً من ممثلي القطاعات الوزارية وبعض الهيئات التي لها صلة وثيقة بالموضوع وهم كالتالي:

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي رقم 356/20 المؤرخ في 30 نوفمبر 2020، يتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وسير هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، ج ر، العدد 73، المؤرخ في 6 ديسمبر 2020.

<sup>2</sup> أنظر المادة 02 من المرسوم التنفيذي 356/20، السالف الذكر.

<sup>3</sup> أنظر المادة 07 من المرسوم التنفيذي 356/20، السالف الذكر.

- ممثل الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية.
- ممثل الوزير المكلف بالبريد والمواصلات.
- ممثل الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي.
- ممثل الوزير المكلف بالطاقة.
- ممثل الوزير المكلف بالصناعة.
- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة.
- ممثل الوزير المكلف بالبيئة.
- ممثل الوزير المكلف بالرقمنة.
- ممثل الوزير المكلف بالصيد البحري.
- ممثل الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية.
- ممثل شركه سوناطراك.
- ممثل الصندوق الجزائري للمؤسسات الناشئة.
- رئيس المجلس العلمي والتقني للمؤسسة.

كما ويمكن للمجلس الإستعانة بأي شخص من شأنه أن يفيد في المسائل المسجلة في جدول أعماله<sup>1</sup>، ويحضر المدير العام للمؤسسة اجتماعات مجلس الإدارة بصوت انتشاري ويتولى أمانة المجلس، كما أن المجلس يجتمع في دورة عادية أربع (04) مرات في السنة بناءً على استدعاء من رئيسه، ويمكن أن يجتمع في دورة غير عادية كلما دعت إلى ذلك مصلحة المؤسسات بناءً على إستدعاء من رئيسه أو من ثلثي الأعضاء، يعد المجلس نظامه الداخلي ويصادق عليه في دورته الأولى ويعرضه للوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة ليوافق عليه في غضون خمسة عشر (15) يومًا التي تلي المصادقة عليه<sup>2</sup>، يجتمع المجلس بحضور الأغلبية البسيطة لأعضائه على الأقل وفي حال لم يكتمل النصاب يجتمع المجلس

<sup>1</sup> أنظر المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 350/20، السالف ذكره.

<sup>2</sup> أنظر المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 350/20، السالف ذكره.

قانونًا بعد (08) ثمانية أيام من التاريخ الأول المحدد لاجتماعه مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين، ويتداول المجلس بالأغلبية البسيطة لأصوات الأعضاء الحاضرين وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحًا كما وتخضع مداوات المجلس إلى موافقة الوزير الوصي<sup>1</sup>، الملاحظ مما سبق التشكيلة المتنوعة لمجلس الإدارة وشعبها.

2. المدير العام: يعد الهيئة التنفيذية لمداوات مجلس الإدارة وكذا الجهة المسيرة لـ "أجيريا فانتور"<sup>2</sup>، كما يقترح التنظيم العام للمؤسسة ونظامها الداخلي ويعرضها ليصادق عليهما مجلس الإدارة وبعد ذلك للموافقة عليها من طرف الوزير الوصي<sup>3</sup>، ويعين بموجب مرسوم رئاسي يتخذه رئيس الجمهورية بناءً على إقتراح من الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة، وتطبيقا لمبدأ توازي الأشكال تنهي مهامه من ذات الجهة الوسيطة<sup>4</sup>، تجدر الإشارة إلى أنه رغم من الكم الهائل من المهام المسندة للمدير العام، إلا ان المنظم لم يشر إلى إمكانية تعيين أمين عام أو مديرون يساعده في أداء تلك المهام، كما تسجل التبعية الوظيفية للمدير العام إلى الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة.

3. المجلس العلمي التقني: يعد هيئة إستشارية ويساعد المدير العام ويبيد الآلية التقنية في برامج نشاطات المؤسسة المقترحة من مديرها العام، ويساهم في تنسيق الأشغال وبرامج الأشغال وبرامج تطوير الإبتكار وهياكل دعم المؤسسات الناشئة<sup>5</sup>، يتشكل ممايلي:

- ثلاثة (03) باحثين
- مهندسين أو خبيرين (02) في مجال التكنولوجيا الحديثة.
- كفاءة وطنية واحدة في مجال تكنولوجيايات الإعلام والاتصال.

<sup>1</sup> أنظر المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 356/20، السالف ذكره.

<sup>2</sup> أنظر المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 356/20، السالف ذكره.

<sup>3</sup> أنظر المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 356/20، السالف ذكره.

<sup>4</sup> فاتح خلاف، أثر مسرعات الأعمال على دور المؤسسات الناشئة: أجيريا فانتور: نموذجاً - قراءة تحليلية للمرسوم

التنفيذي رقم 356/20 - مجلة البحوث في العقود وفانون الأعمال، المجلد 06 العدد 04، سنة 2020، ص 171.

<sup>5</sup> أنظر المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 356/20، السالف ذكره.

- ممثل واحد (01) من بين مؤسسات ناشئة.
- يعين أعضائه بموجب قرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة لمدة (02) سنتين قابلة للتجديد مرة واحدة، ويمكن للمجلس العلمي والتقني الإستعانة بكل شخصية علمية يمكنها من المساهمة الفعالة في أشغاله، نظراً لمؤهلاتها في مجال المقاولاتية أو الإبتكار التكنولوجي، تتكفل مصالح المؤسسة بأمانة المجلس العلمي والتقني<sup>1</sup>، الملاحظ أن المنظم الجزائري وفق في إضفاء النوعية على التركيبة البشرية للمجلس بما يتوافق مع كبيعة المهام المكلف بها كما تشير إلى أنه من المستحسن تمديد مدة العهد بما يضمن الإستقرار اللازم للمجلس، كما تشير إلى ضرورة تحديد كيفية إستخلاف العضو في حالة إنقطاعه وما إذا كانت تحتسب المدة المتبقية أم العهدة كاملة<sup>2</sup>.

### ثانياً: مهام مؤسسة ترقية وتسيير الهياكل القاعدية للمؤسسات الناشئة

- تتركز مهام المؤسسة في إعتبرها أساساً أداة السلطة العمومية لتنفيذ السياسة الوطنية لترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة لا سيما منها الحاضنات والمسرعات وتطوير الإبتكار، تتولى بهاته الصفة ما يلي:
- المشاركة في تنفيذ الإستراتيجية الوطنية في مجال ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة حسب كل مجال نشاط.
  - المشاركة في إنشاء هياكل دعم جديدة لتعزيز القدرات الوطنية في مجال مرافقة الإبتكار، قصد تحفيز إنشاء المؤسسات الناشئة والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
  - إعداد وتنفيذ البرامج السنوية والمتعددة السنوات لتطوير حاضنات ومسرعات المؤسسات الناشئة بالتعاون مع مختلف المتدخلين المعنيين وضمانات متابعتها وتقييمها.

<sup>1</sup> أنظر المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 356/20، السالف ذكره.

<sup>2</sup> فاتح خلاف، مرجع سابق، ص 173.

- اعداد وتنفيذ مناهج التسريع التي تضمن متابعة المؤسسات الحاملة لعلامة "مؤسسة ناشئة" والمشاريع المبتكرة الحاملة لعلامة "مشروع مبتكر" وكذا تقدير احتياجهما على ذلك.
  - تشجيع ودعم كل مبادرة ترمي إلى ترقية وتطوير الابتكار وهياكل الدعم بالتشاور مع مختلف قطاعات النشاط.
  - المساهمة في اليقظة التكنولوجية وضمان النشر والتوزيع على مختلف الوسائط لكل معلومة ذات الصلة بالابتكار التكنولوجي والمقاولاتية.
  - تسيير الأملاك المخصصة لها والتي تحصل عنها لإستغلالها.
  - إعداد ومتابعة عقود النجاعة الخاصة بالخدمات التي تقدمها هياكل الدعم الموضوعية تحت مسؤوليتها، والسهر على إحترامها وضمان التناغم والتنسيق فيما بينها<sup>1</sup>.
- كما ونص المرسوم التنفيذي رقم 356/20 على أنها تأهل في هذا الصدد للقيام بمهامها وتحقيق أهدافها بإبرام كل صفقة أو إتفاق مع الهيئات الوطنية و/أو الأجنبية فيما يتعلق بمجال نشاطها، وكذا إنجاز كل عملية صناعية وتجارية وعقارية ومنقولة ذات صلة بنشاطها ومن شأنها تعزيز تطويرها، والقيام بكل عملية مالية ذات صلة بالمساهمة في رأسمال صناديق الإستثمار المخصصة للمؤسسات الناشئة، والإستعانة بكل كفاءة أو هيئة وطنية من أجل إحتياجات الخبرة وتأطير ومتابعة المؤسسات الناشئة، الحرص على القيام بالإفتراض بكل أنواعه فيما يقيد نشاطها<sup>2</sup>.

خلاصة القول أن المرسوم التنفيذي رقم 356/20 أضفى كل مؤسسة ترقية وتسيير الهياكل القاعدية للمؤسسات الناشئة وصف المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري علاوة على منحها تنظيمًا يتلاءم مع دورها من خلال تشكيلتها المكونة من هيئة

<sup>1</sup> فاتح خلاف، مرجع سابق، 75.

<sup>2</sup> أيمن الحامدي ومروان حويشي، إستراتيجية الحكومة الجزائرية في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي، تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بوزياف - المسيلة-، 2022/2021، ص 45

متداولة تتمثل في مجلس الإدارة وهيئة تنفيذية تتمثل في المدير العام وهيئة إستشارية تتمثل في المجلس العلمي والتقني، كما إعترف لها بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي، إلا أنه لا بد من الإشارة إلى أهمية إيجاد إطار قانوني واضح ودقيق ينظم علاقة المؤسسات الناشئة بها وكذا إستحداث هياكل جهوية على مستوى الولايات من أجل إيجاد حلول ووضع سياسة ناجعة وواقعية لمشاكل ونقائص النظام البيئي للمؤسسات الناشئة على مستوى المحلي بالنظر لخصوصيات كل منطقة وتفاوت التنمية بين الولايات.

### المبحث الثاني: قرارات الحكومة الجزائرية لدعم المؤسسات الناشئة

في إطار تأسيس نظام بيئي وتدعيمي للمؤسسات الناشئة، أولت الجزائر إهتماماً كبيراً بترقية بيئة المؤسسات الناشئة وذلك بصدر المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 المتضمن إحداث لجنة وطنية لمنحها علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة أعمال" من خلال تحديد مهامها وتشكيلها وسير عملها كما اتجهت نحو رؤية جديدة لتدعيم المؤسسة الناشئة بإنشاء هياكل وآليات دعم وأبرزها "حاضنة الأعمال" و"مسرعات الأعمال" هذه الآلية التي تعمل على إستقطاب حاملي المشاريع وتحويل أفكارهم إلى مشاريع ناجحة<sup>1</sup>.

وسنتطرق في هذا المبحث إلى دور حاضنات الأعمال في دعم وتطوير المؤسسات الناشئة في الجزائر في (المطلب الأول) وإلى دور وكالات والصناديق في دعم المؤسسات الناشئة في (المطلب الثاني).

<sup>1</sup> حسناوي سارة، حلقوم بلقيس، مرجع سابق، ص 32

## المطلب الأول: دور حاضنات الأعمال في دعم وتطوير المؤسسات الناشئة

### في الجزائر

في ظل محاولة تطوير قطاع المؤسسات الناشئة في الجزائر لآبد من توفر أجهزة تعمل على تطوير هذا القطاع وتسهيل الوصول إلى التمويل والموارد اللازمة، حيث سنتعرف في هذا المطلب دور حاضنات الأعمال في دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في الفرع الأول وفي الفرع الثاني سنتعرف على دور وكالات وصناديق في دعم المؤسسات الناشئة بينما في الفرع الثالث سنتعرف على واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر.

### الفرع الأول: تعريف حاضنات الأعمال

تعتبر حاضنات الأعمال مؤسسات ومنشآت موجودة لتقديم الدعم لرواد الأعمال الراغبين في إقامة شركة ناشئة بحاجة إلى مال، دعم إرشادي أو غير مادي، بهدف تسريع نمو الشركة ومساعدتها لتحقيق النجاح مستفيدة من عامل الوقت.

يمكن تعريف حاضنات الأعمال بأنها الجهة أو الهيئة التي تتبنى أفكار المبدعين والمباردين وتوجيهها لإنتاج وتقديم منتجات جديدة أو لتطوير سلع أو خدمات قائمة من خلال توفير بيئة عمل مناسبة لهذه المشروعات والقائمين عليها<sup>1</sup>.

وتعرف حاضنة الأعمال (Business incubators) بأنها حزمة متكاملة من الخدمات والتسهيلات والآليات المساندة والاستشارة توفرها لمرحلة محددة من الزمن مؤسسة قائمة لها خبرتها وعلاقاتها للمباردين الذين يرغبون في البدء بإقامة مؤسسة صغيرة بهدف تخفيف أعباء مرحلة الإنطلاق (Start up)<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> أيوب لحباكي، سليمان حاج قدور، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص قانون إداري، جامعة غرداية، 2021 - 2022، ص 37.

<sup>2</sup> Foudou Mohamed, Mimouni Belkacem, benyaba Mohammed, The role of business incubators in supporting and developing startups in Algeria, Journal of Economic Growth and Entrepreneurship JEGER, VOL.4, NO.4, p119.

وحسب التشريع الجزائري يمكننا تعريف حاضنة الأعمال بما يلي: يجب أن يكون مؤهلاً للحصول على علامة حاضنة أعمال، كل هيكل تابع للقطاع العام أو القطاع الخاص أو بالشراكة بين القطاعين، يقترح دعماً للمؤسسات الناشئة وحاملي المشاريع المبتكرة فيما يخص الإيواء والتكوين وتقديم الإستشارة والتمويل.

ومن خلال المفاهيم السابقة يمكن تعريف حاضنة الأعمال: على أنها عملية وسيط بين مرحلة بدء النشاط ومرحلة النمو لمنشآت الأعمال، وهذه العملية تحتوي على تقديم وتزويد المبادرين بالخبراء والمعلومات والادوات اللازمة لنجاح المشروع، وبذلك تكون حاضنة الأعمال عملية وسيط بين مرحلة بدء المشروع ونموه من أجل تحويل المشروع إلى خطة عمل، والفكرة إلى منتج أي تحويل الفكرة إلى هدف ليعود على المجتمع بكثير من الفوائد وهذه العملية لا بد أن تحتوي على تقديم أو تزويد المبادرين بالادوات اللازمة من أجل نجاح واستمرار المشروع<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: خصوصيات حاضنات الأعمال

تتمثل خصوصيات حاضنات الأعمال في الجزائر إلى مايلي:

#### أولاً: أنواع حاضنات الأعمال

- الحاضنات الصناعية (Industrial Incubators)
- حاضنات الأعمال (Business Incubators)
- ويمكن أن تأتي الحاضنات على الأشكال التالية
- حاضنة لا تهدف للربحية (Not – For – Profit Incubators)
- حاضنات خاصة (Privat Incubators)
- حاضنات أكاديمية (Academic Related Incubators).

<sup>1</sup> حويشي مروان، الحامدي أيمن، إستراتيجية الحكومة الجزائرية في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص تسيير عمومي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021 – 2022، ص 15

• حاضنات مشتركة (القطاع العام والخاص)

ومما سبق ذكره يتضح لنا اختلاف أنواع الحاضنات باختلاف المهام التي تسعى لتنفيذها والأهداف التي تسعى لتحقيقها.

### ثانيا: خصائص حاضنات الأعمال

تتسم حاضنات الأعمال بعدة خصائص نذكر أبرزها<sup>1</sup>:

- حاضنات الأعمال قد تكون مؤسسة عامة أو خاصة أو مختلطة.
- الحاضنة قد يكون لها مقر مكاني أو افتراضي تقدم خدماتها من خلال شبكة الأنترنت.
- الحاضنة قد تكون تهدف إلى تحقيق الربح وقد لا تنسى لذلك.
- بعض الحاضنات قد يوفر سكنا لإحتضان المشروعات الصغيرة لا سيما التي تنطوي على قدر من الإبداع والتطوير التكنولوجي.

### الفرع الثالث: الهياكل الحاضنة للمؤسسات الناشئة في الجزائر

تتمثل الهياكل الحاضنة للمؤسسات الناشئة في الجزائر إلى ما يلي<sup>2</sup>:

#### أولا: الحاضنات

تتواجد الحاضنات في كل من جامعة البليدة، قالمة، الوادي، المسيلة، عنابة، ورقلة، بومرداس، المدرسة الوطنية متعددة التقنيات بقسنطينة (المرسوم الوزاري في 20 صفر 1442 الموافق لـ 08 أكتوبر 2020) المتضمن إنشاء المصالح المشتركة للبحث.

كما تتواجد الحاضنات أيضا في مراكز البحث مثل مركز تنمية تكنولوجيا المتقدمة، وخارج كيانات البحث مثل حاضنات الوكالة الوطنية لتمكين البحث والتنمية التكنولوجية،

<sup>1</sup> رحيب حسين، نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 02، 2003، ص 26.

<sup>2</sup> بوسوار لميس، بوالبعير عائدة، مرجع سابق، ص 23 - 24.

وحاضنة الوكالة الوطنية للترقية والتطوير الحظائر التكنولوجية بسيدي عبد الله، ومعهد حبة،  
وحاضنات خاصة مثل: Incubme, Sylabs , Capcowork

### ثانيا: دار المقاولاتية

بفضل الشراكة بين الجامعات والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، تم انجاز ما يقارب 58 دار مقاولاتية في الجامعات ، حيث تغطي كامل التراب الوطني،، قامت بتمويل عدة مشاريع بمختلف القطاعات كالزراعة والصيد البحري، والبناء إلى غير ذلك، حيث تقوم بتدريب أكبر عدد من الطلاب على الثقافة وروح المقاولاتية حتى بعد إنشاء مؤسساتهم كتحسين فرص العمل وروح المبادرة لتأسيس مؤسساتهم الخاصة وتسهيل وتقديم الدعم لهم لتنفيذ أفكارهم التجارية مما يؤدي إلى خلق فرص عمل جديدة، كما أنها تقوم بدعم المؤسسات الناشئة وذلك بمرافقة أصحاب المؤسسات، وتقديم الإعانات المالية وشبه مالية وتسهيل الإجراءات القانونية، والاستماع لحاجات المؤسسة من أجل شراكة أفضل وتنمية محلية وإقليمية ووطنية.

### ثالثا: مشاتل المؤسسات

وفقا للمادة 02 من المرسوم التنفيذي 03 - 78 المؤرخ في 24 ذي الحجة 1423 الموافق لـ 25 فيفري، 2003 تعتبر مشاتل المؤسسات مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تخضع لإشراف وزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتأتي المشاتل في أحد الأشكال الآتية<sup>1</sup>:

➤ الحاضنة: هيكل الدعم الذي يدعم أصحاب المشاريع في مجال البحث.

<sup>1</sup> المرسوم الوزاري المؤرخ في 20 صفر 1442 الموافق 08 أكتوبر 2020، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، 2020.

➤ ورشات عمل التتابع: هيكل الدعم الذي يدعم أصحاب المشاريع في قطاع الصناعات الصغيرة والحرف.

➤ فندق المؤسسة: هيكل الدعم الذي يدعم أصحاب المشاريع في مجال البحث.

تتمثل مهمة المشاتل في استقبال وإيواء ودعم لفترات زمنية محدودة، الشركات الناشئة وأصحاب المشاريع، إدارة وتأجير المحلات، تقديم الخدمات والنصائح المشخصة.

**المطلب الثاني: دور الوكالات والصناديق في دعم وتمويل المؤسسات**

**الناشئة**

مع إستشعار الحكومة للحاجة لدعم المؤسسات الناشئة اتخذت سلسلة من التدابير والقرارات لتعزيز بيئة الأعمال وتوفير الدعم المالي والتقني لهذه المؤسسات، وتهدف هذه القرارات إلى تعزيز الإستثمار في الإبتكار وتشجيع الشباب الطموح على تأسيس مشاريعهم الخاصة، في هذا المطلب سنستعرض بعض قرارات الحكومة الجزائرية التي تهدف إلى دعم المؤسسات الناشئة ثم سنتعرض دور الوكالات والصناديق ثانيًا<sup>1</sup>.

**الفرع الأول: دور الوكالات في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة**

إن الوكالات تسعى إلى تحقيق سياسة الدولة في مجال إنشاء وتنمية المؤسسات الناشئة والمتمثلة في مايلي:

**أولاً: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE\***

إن جهاز وكالة دعم الشباب يدعم ويرافق ويمنح الإعانات المالية والامتيازات الجبائية في إطار مشروع خاص بإنشاء أو توسيع المؤسسات المصغرة<sup>1</sup>، وقد أنشئت هذه الوكالة سنة

<sup>1</sup> زايدي عبد الكريم، زيوش أسامة، مرجع سابق، ص 43.

\* لقد كانت تسمى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، وتم تغيير اسمها ومهامها بناء على المرسوم التنفيذي رقم 20 - 329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 الذي يتضمن انشاء الوكالة وتحديد قانونها الأساسي وتغيير تسميتها.

1996 بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 المؤرخ في 08/09/1996، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة، ويمكن أن تحدث الوكالة أي فرع جهوي أو محلي بناءً على قرار من مجلسها التوجيهي<sup>2</sup>.

### ثانياً: وكالات الدعم الأخرى

- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر \*\* ANGEM
- وكالة دعم وترقية الاستثمار<sup>3</sup> APSI
- الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار \*\* ANDI<sup>4</sup>
- وكالة التنمية الاجتماعية<sup>5</sup> ADS

<sup>1</sup> [Un problème a été détecté lors de l'analyse du certificat \(ansej.org.dz\)](http://ansej.org.dz) , 03/03/2024.

<sup>2</sup> الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق لـ 08/09/1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، العدد 52، ص 12.

\*\* ANGEM: Agence Nationale de Gestion du Microcrédit

\* APSI: Agence de promotion et soutien de l'investissement.

<sup>3</sup> شريف غياط، محمد بوقوم، مرجع السابق، ص 136.

\*\* ANDI: Agence Nationale de développement de l'investissement.

<sup>4</sup> مصطفى بلقادم، مصطفى طويطي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كإستراتيجية حكومية لامتصاص البطالة في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول: استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر، 15 - 16 نوفمبر 2011، ص 16 - 17.

\* ADS: Agence de développement sociétal.

<sup>5</sup> عمار علوني، دور هيئات دعم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في معالجة البطالة، الملتقى العلمي الدولي حول: استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر، 15 - 16 نوفمبر 2011، ص 5.

## الفرع الثاني: صناديق دعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر

من أجل مواجهة العقبات والمشاكل التي تعيق تنمية المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتحقيق أهدافها المؤطرة، قامت الحكومة بإنشاء مجموعة من الهيئات والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية هذه المؤسسات، والتي من أبرزها:

### أولاً: صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة start

up

أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 21 - 303<sup>1</sup> المؤرخ في 2021/08/01 يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 150 - 302 الذي عنوانه Startup صندوق دعم و تطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة و هذا تطبيقاً لأحكام المادة 131 من القانون رقم 19 - 14 المؤرخ في 11 - 12 - 2019 والمتضمن قانون المالية لسنة 2020 المعدلة والمتممة (المادة 01 من المرسوم) ويفتح هذا الحساب في كتابة الخزينة، والأمر الرئيسي بصرف هذا الحساب هو الوزير المنتدب المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة (المادة 02 من المرسوم).

وله إجراءات من إعانة الدولة، الهبات والوصايا الناتج من الرسوم الجبائية وشبه الجبائية وجميع الموارد والمساهمات الأخرى.

كما عليه نفقات حيث تقوم بتمويل درجات الجدوى، وتطوير خطة العمل، المساعدات التقنية التكاليف المتعلقة بإنشاء نموذج أولي، وتمويل التكوين واحتضان المؤسسات الناشئة Startup (المادة 03 من المرسوم).

<sup>1</sup> مرسوم تنفيذي رقم 21 - 303 مؤرخ في 2021/08/01 يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 150 - 303 الذي عنوانه "صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة startup. الجريدة الرسمية، العدد، 60، ص 11 - 12.

أما متابعة وتقييم حساب التخصيص رقم 150 - 302 يكون بموجب قرار مشترك بين وزير المالية والوزير المنتدب الذي يعد برنامج عمل يوضح الأهداف المسطرة وآجال الإنجاز (المادة 04 من المرسوم)<sup>1</sup>.

### ثانياً: صناديق الدعم الأخرى<sup>2</sup>

تساهم الدولة على مختلف المستويات بتقديم الدعم للمشروعات الاقتصادية بأشكال مختلفة وضمن قطاعات وأنشطة متعددة، ومن بين أهم تلك الصناديق نذكر:

- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC\*
- صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة
- صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - CGCI - PME\*
- الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.
- الصندوق الخاص بتخفيض الفوائد.
- الصندوق الوطني للتنظيم والتنمية الفلاحية.
- الصندوق الوطني لتطوير الصيد وتربية المائيات.
- صندوق دعم الاستثمارات.
- الصندوق الوطني للتهيئة العمرانية.
- صندوق الخاص باستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز.

<sup>1</sup> تيغرة إيمان، شحات مريم. آليات دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر قانون أعمال، 2020 - 2021، ص 09.

<sup>2</sup> صالح صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، ندوة حول: المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي الإشكاليات وآفاق التنمية، القاهرة، 18 - 22 يناير 2004، ص 40.

\* CNAC: Caisse Nationale d'Assurance Chômage

\* CGCI-PME:-Caisse de garantie des crédits d'investissements pour la PME

### الفرع الثالث: المزايا الجبائية للمؤسسات الناشئة

قدمت الدولة تحفيزات جبائية للمؤسسات الناشئة وهي كالاتي:

#### أولاً: الإعفاءات الجبائية للمؤسسات الناشئة

أقرت الدولة من خلال قانون المالية التكميلي لسنة 2020 بإعفاء المؤسسات الناشئة من دفع الرسم على النشاط المهني TAP والضريبة على الدخل الإجمالي IRG والضريبة على أرباح الشركات IBS لمدة 03 سنوات من تاريخ بداية نشاطها كما تعفى من الضريبة الجزافية الوحيدة للشركات الناشئة الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، إضافة إلى تخفيف الأعباء الاجتماعية والأعباء الخاصة بالإعفاء من الاشتراك الإجمالي للمؤسسات لكي تشجع في عملية تكوين أو رفع مستوى عمالها والذي يتكفل به الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC) لمدة تصل إلى ثلاثة (03) أشهر كما يتكفل بنسبة 07% من الراتب الخام للمؤسسات التي توظف أفراد في إطار الإدماج المهني، ومنح إعانة مالية شهرية للتشغيل لمدة 03 سنوات بقيمة 1000 دج لكل هيئة متقدمة عند إبرام عقد العمل لمدة غير محددة.

ويرخص للمؤسسات الناشئة Startups بالتراضي على الأراضي التابعة لأملاك الدولة بالامتياز والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية للهيئة المسيرة للحظائر التكنولوجية بعد موافقة صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة بغرض تمويل دراسات الجدوى وتطوير خطة العمل، المساعدات التقنية، التكاليف المتعلقة بإنشاء نموذج أولي، تمويل التكوين، احتضان المؤسسات الناشئة، والترويج لمنظومة اقتصادها<sup>1</sup>.


<sup>1</sup> كبيش محمود، لعريوي عبد الرزاق، سيمران محمد، النموذج الأمثل لتحليل التكلفة في المؤسسات الناشئة لحالة الجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد، 5 العدد، 1، 2021، ص 150 - 151.

وحسب المرسوم التنفيذي رقم 170-21<sup>1</sup> المؤرخ في 28 أبريل 2021 يحدد شروط كيفية الحصول على المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة "حاضنة" حيث تستفيد من المزايا الجبائية المؤسسات التي تحمل العلامتين السالفتي الذكر وذلك بعد مصادقة المجلس العلمي والتقني التابع للمسرعة (أجيريا فانكتور) على قائمة التجهيزات المقتناة من طرف المؤسسات محليا أو عن طريق الاستيراد المواد 3 و4 من المرسوم، والمجلس يصدر قرار الاستفادة من المزايا الجبائية لهذه المؤسسات.

وللاستفادة من إعفاء من الرسم على القيمة المضافة عند الاستيراد وتطبيق معدل 05% من الحقوق الجمركية يشترط على المؤسسة تقديم قرار منح علامة "مؤسسة ناشئة" أو علامة "حاضنة" وقرار الاستفادة من المزايا الجبائية إلى مصالح الجمارك والتي تقوم بتسليم شهادة الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة المواد 5 - 6 - 7 من هذا المرسوم.

ويشترط على المؤسسة للاستفادة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المقتناة محليا من طرف المؤسسة المعنية تقديم شهادة الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة المادة 8 من المرسوم.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 21 - 170 المؤرخ في 28 أبريل 2021 يحد شروط و كفيات الحصول على المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة مؤسسة ناشئة أو علامة حاضنة، الجريدة الرسمية، العدد، 33 الصادرة في 05 ماي 2021 ، ص 12 - 13.



تتجه الاستراتيجية الاقتصادية الراهنة للجزائر نحو نمط اقتصاد المعرفة القائم على ترقية ودعم المؤسسات الناشئة، حيث أبدت الحكومة الجزائرية في الآونة الأخيرة اهتماما كبيرا بدعم الشباب الباحث على خلق مؤسساته الناشئة، لما لها من أهمية كبيرة في تطوير الاقتصاد الوطني إذ أنها تساهم من الناحية الاقتصادية في تحقيق التنمية من الناحية الاجتماعية تؤدي إلى التقليل من حدة البطالة.

بالنظر إلى أهمية الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة، اعتمد المشرع الجزائري جملة الإجراءات التي أقرها ضمن القوانين ذات صلة بمجال المؤسسات الناشئة

وعليه من خلال هذه الدراسة خلصنا إلى جملة من النتائج والتي تبينها وفقا للآتي:

- تطور قطاع المؤسسات الناشئة وهذا ما لاحظناه من خلال إهتمام الدولة بهذا القطاع واستحداث وزارات خاصة به.

- تلعب أجهزة الدعم والمراقبة دورا هاما في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة.

- توجد مجموعة من العراقيل والصعوبات تعيق مسار نمو قطاع المؤسسات الناشئة.

- غياب ثقافة المؤسسات الناشئة لدى الشباب الجزائري، خاصة مع نقص جانب

الإعلام والإشهار بخصوصها، مادام أن هذا النوع من المؤسسات لا يزال في طور التعريف والإنشاء.

- تعمل آلية الإعتماد الإيجاري على مساعدة المؤسسات الناشئة خاصة خلال مرحلة

بداية النشاط بدعمها بالوسائل والتجهيزات الضرورية التي تحتاجها المؤسسة في أداء أدوارها الإنتاجية.

- صعوبة التأقلم مع التطورات الحاصلة في الجانب التكنولوجي خاصة ما تعلق منها

بالتجارة الإلكترونية، وذلك بغياب ممثل عن وزارة التجارة عن تشكيلة اللجنة الوطنية لمنح

علامة حاضنة أعمال أو مشروع مبتكر أو مؤسسة ناشئة، لا سيما إذا كانت الابتكارات تمس قطاعات المنتجات والاتصالات.

وبناء على النتائج المتوصل إليها نختم هذه الدراسة بجملة من التوصيات التي يجب أخذها بعين الإعتبار لتطوير وخلق بيئة ملائمة تحفز المؤسسات الناشئة على الاستثمار وتشجع الابتكار في الجزائر، وتتمثل في الآتي:

- إلزامية وضع إطار قانوني تشريعي ملائم وواضح في منظومة قانونية شاملة ومحددة، تنظم فيها عمل وسير المؤسسات الناشئة لتسهيل الاطلاع إليها، بدل النص على ذلك في عدة مراسيم تنفيذية متفرقة، وضرورة تفادي أن يتضمن قانون المؤسسات الناشئة المنتظر إحالات كثيرة لنصوص تنظيمية أخرى تفاديا لتعارض محتمل قد يحدث بينها.

- ضرورة منح الأولوية للمؤسسات الناشئة في الاقتصاد الوطني، مع رسم لسياساتها وتحديد معالمها وفق برنامج وطني للتنمية وتوفير البيئة المناسبة لإنشائها كونها في مراحل أولى من الظهور والتطور.

- ضرورة الاستفادة من التجارب الرائدة والناجحة في مجال المؤسسات الناشئة في مختلف دول العالم.

- إثراء المنصة الإلكترونية للمؤسسات الناشئة التي وضعتها الوزارة المعنية، وفتحها أمام الأفراد حاملي الإبداعات والمشاريع المبتكرة، بقصد تمكينهم من تجسيد أفكارهم في مشاريع حقيقية.

- تقديم التسهيلات اللازمة للمؤسسات للاستفادة أكثر من آلية الإعتماد الإجاري والتي يجهل الكثير دورها الفعال في التمويل كبديل عن الطرق التقليدية للتمويل.

## قائمة المراجع والمصادر

## I. المصادر والمراجع باللغة العربية

### أولاً: النصوص القانونية

#### أ. القوانين

- 1) قانون رقم 01 - 18 مؤرخ في 12 ديسمبر 2001، يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج ر، ج ج، عدد 77، صادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001 (ملغى).
- 2) القانون رقم 06 - 11 مؤرخ في 25 يونيو 2006، يتعلق بشركة الرأسمال الاستثماري، ج.ر، ج.ج عدد، 42 صادر بتاريخ 25 يونيو 2006.
- 3) القانون رقم 12 - 07، مؤرخ في 30 ديسمبر 2007 يتضمن قانون المالية، ج ر عدد 82، صادر بتاريخ 31 ديسمبر 2007، المعدل والمتمم.
- 4) القانون رقم 17 - 02 المؤرخ في 10 جانفي 2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج ر، عدد 20 صادر بتاريخ 10 جانفي 2017.
- 5) القانون رقم 18 - 05، المؤرخ في 10 ماي 2018، المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية، العدد 28، الصادر في 16 ماي 2018.
- 6) القانون رقم 19 - 17 مؤرخ في 11 سبتمبر 2010، يتعلق بالقانون المالية لسنة 2020، ج ر، عدد 18، صادر في 30 ديسمبر 2020.
- 7) القانون 15 - 21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي، ج ر، عدد 71 معدل ومتمم بموجب القانون 20 - 02 المؤرخ في مارس 2020، ج.ر، عدد 20.
- 8) القانون رقم 21 - 16 المؤرخ في 30 ديسمبر 2021 يتضمن قانون المالية لسنة 2022، ج ر، عدد 81، الصادر في ديسمبر 2019.
- 9) القانون رقم 22 - 24 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022، يتضمن قانون المالية لسنة 2023، ج ر، عدد 89، الصادر في 29 ديسمبر 2022.

ب. المراسيم التنفيذية

1) مرسوم تنفيذي رقم 54/28 مؤرخ في فيفري 2020، يحدد صلاحيات المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، ج ر، عدد 12، صادر في 26 فيفري 2020.

2) مرسوم تنفيذي رقم 55/20 مؤرخ في 25 فيفري 2020، يتضمن الإدارة المركزية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، ج ر، عدد 12، صادر في 26 فيفري 2020.

3) المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 المتعلق بإنشاء لجنة وطنية تمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة أعمال وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 55، الصادرة في 21 سبتمبر 2020.

4) المرسوم الوزاري المؤرخ في 20 صفر 1442 الموافق 08 أكتوبر 2020، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

5) مرسوم تنفيذي رقم 356/20 المؤرخ في 30 نوفمبر 2020، يتضمن إنشاء مؤسسة ترقية وسير هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، ج ر، العدد 73، المؤرخ في 6 ديسمبر 2020.

6) المرسوم التنفيذي رقم 21 - 170 المؤرخ في 28 أفريل 2021 يحد شروط وكيفيات الحصول على المزايا الجبائية الممنوحة للمؤسسات التي تحمل علامة مؤسسة ناشئة أو علامة حاضنة، الجريدة الرسمية، العدد، 33 الصادرة في 05 ماي 2021.

7) مرسوم تنفيذي رقم 21 - 303 مؤرخ في 2021/08/01 يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 150 - 303 الذي عنوانه "صندوق دعم وتطوير المنظومة الاقتصادية للمؤسسات الناشئة startup. الجريدة الرسمية، العدد 60.

ثانيا: الكتب

## قائمة المصادر والمراجع

1) سحر عبد الرؤوف سليم وعبير شعبان، قضايا معاصرة في الشعبة الاقتصادية، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2014.

2) هيثم محمد الزعبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر، الأردن، 2000.

3) رندة سعدي وكريمة زيدان، "حاضنات الأعمال": آلية لدعم المؤسسات الناشئة عرض نماذج عالمية، كتاب جماعي دولي "حاضنات الأعمال السبيل لتطوير المؤسسات الناشئة، مخبر إقتصاد مالية وإدارة أعمال، جامعة سكيكدة، الجزائر، 2020.

4) أبو بكر خوالد وخير الدين يوزرب، تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الواقع والمأمول - دراسة تحليلية - إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الأساليب التقليدية والمستحدثة، د ط، جامعة جيجل، 2021

5) أفلولي أولدرابح صافية، وآخرين، المؤسسات الناشئة والحاضنات مجموعة الأبحاث، مطبعة منصور، الوادي، الجزائر، الجزء الأول، 2021.

### ثالثا: الأطاريح والمذكرات الجامعية

#### أ. أطروحة الدكتوراه

1) قبيوغة سليم، دراسة قانونية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الولاية، أطروحة لنيل درجة دكتوراه العلوم، تخصص قانون العام، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2017.

#### ب. مذكرات الماجستير

1) عمران عبد الحكيم، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل درجة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، في 2006 - 2007.

2) حمزة بوكلفة، أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير وعلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2011 - 2012

3) محمد سبتي، فعالية رأس المال المخاطر في تمويل المشاريع الناشئة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2008 - 2009.

### ج. مذكرات الماستر

1) إيمان جميل، حضرة زغيدى، شيماء بركات، آليات دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص إقتصاد وتسيير مؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة 1 - الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2023/2022.

2) أيمن الحامدي ومروان حويشي، إستراتيجية الحكومة الجزائرية في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي، تخصص تسيير عمومي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بوضياف - المسيلة - ، 2022/2021.

3) أيوب لحباكي، سليمان حاج قدور، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص قانون إداري، جامعة غرداية، 2021 - 2022 .

4) البشير معيوة، عبد المؤمن سعود، نور الدين هالم، طرق وآليات تمويل ودعم المؤسسات الناشئة في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وكالة الوادي نموذجاً، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2022 / 2021.

5) بن عواطة أميمة، خصوصية النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في القانون الجزائري، مذكرة ماستر: تخصص: قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2023/2022.

6) تانطيب سمية، وبرطيل هند، النظام القانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماستر أكاديمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص: قانون الأعمال، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، سنة 2018 / 2019.

## قائمة المصادر والمراجع

- 7) حسناوي سارة، حلقوم بلقيس، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص: قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، 2023/2022.
- 8) حويشي مروان، الحامدي أيمن، إستراتيجية الحكومة الجزائرية في دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص تسيير عمومي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021 - 2022.
- 9) تيغزة إيمان، شحات مريم. آليات دعم المؤسسات الناشئة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر قانون أعمال، 2020 - 2021.
- 10) مريم حراث، وميرهان دغاس، النظام القانوني للشركات الناشئة Start up، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون الأعمال، جامعة باجي مختار، عنابة، سنة 2021/2020.

### رابعاً: المقالات والدراسات

#### أ. المقالات

- 1) أحمد بوسهمين، الدور التنموي للاستثمار في المؤسسة المصغرة في الجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26، العدد الأول، 2010.
- 2) آمنة مخناشة، المؤسسات الناشئة في الجزائر - الإطار المفاهيمي والقانوني - ، مجلة صوت القانون، المجلد الثامن، العدد 01، 2021
- 3) بختي علي، بوعويبة سليمة، المؤسسات الناشئة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وتحديات، مجلة الدراسات والأبحاث (المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية)، مجلد 12، عدد 4، المركز الجامعي مرسلني عبد الله، تيبازة، 2020.
- 4) حسين يوسف، صديقي إسماعيل، دراسة ميدانية واقع إنشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، 2021.

## قائمة المصادر والمراجع

- (5) حسين يوسف، صديقي إسماعيل، دراسة ميدانية لواقع إنشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، المركز الجامعي مغنية، الجزائر، 2020/12/30.
- (6) خضرة صديقي، فاطمة الزهراء عراب، دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر الجديدة دراسة إقرار انشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، ديسمبر 2021.
- (7) ارجي كريمو، "شركات رأس مال المخاطر كآلية لتمويل المؤسسات - دراسة حالة الجزائر -"، مجلة الاقتصاد الجديد، 2013.
- (8) شريف غياط، محمد بوقوم، التجربة الجزائرية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد الأول.
- (9) الشعور شريفة، دور الحاضنات في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة Start - up، مجلة الاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، نوفمبر 2021.
- (10) صورية بوطرفة ونجوى نصره، دور المؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية المستدامة حالة الجزائر - مجلة الاقتصادية والتنمية المستدامة، المجلد 05، العدد 01، 2022
- (11) ضياف عليّة، حمّانة كمال، " رأس المال المخاطر اتجاه عالمي حديث لتمويل المؤسسات الناشئة (حالة الجزائر)"، مجلة الباحث الاقتصادي، العدد 05، جوان 2016.
- (12) عائشة بوعزم، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لترقية الإستثمار السياحي، مجلة الدراسات الحقوقية، العدد 01، المجلد 07، مارس 2020، الجزائر.
- (13) عبد الحميد لامين، سامية حساين، تدابير المؤسسات الناشئة والابتكار في الجزائر "قراءة في أحكام المرسوم التنفيذي رقم 20 - 254، مجلة البحوث في الحقوق وقانون الأعمال، المجلد 05، العدد 02، الجزائر، 2020.

## قائمة المصادر والمراجع

- (14) عبد الرحمن بن عنتر، واقع الإبداع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 24، العدد الأول، 2008.
- (15) عرب فاطمة الزهراء، صديقي خضرة، دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر الجديدة، دراسة في قرار إنشاء صندوق لتمويل المؤسسات الناشئة، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، بشار، 2020.
- (16) عثمان بلود، الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر المعوقات والآفاق، دفاتر MECPS، المجلد 18، العدد 02، لسنة 2022.
- (17) مصطفى بوزيان وعلي صولي، الإستراتيجيات المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة (حلول بنجاح المؤسسات الناشئة)، مجلة الدفاتر الاقتصادية، المجلد 11، العدد 01، 2020.
- (18) ولد الصافي عثمان، العرابي مصطفى، التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر وآليات دعمها ومرافقتها، حوليات جامعة بشار، العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، 2022.
- (19) فاتح خلاف، أثر مسرعات الأعمال على دور المؤسسات الناشئة: ألبيريا فاننور: نموذجاً - قراءة تحليلية للمرسوم التنفيذي رقم 356/20 - مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 06 العدد 04، سنة 2020
- (20) رحيم حسين، نظم حاضنات الأعمال كآلية لدعم التجديد التكنولوجي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 02، 2003.
- (21) كبيش محمود، لعريوي عبد الرزاق، سيمران محمد، النموذج الأمثل لتحليل التكلفة في المؤسسات الناشئة لحالة الجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 5، العدد 1، 2021،
- (22) عبد المجيد بشير، زايدى حكيم، التعليم المقاولاتي كأحد الآليات لخلق المؤسسات الناشئة دراسة خاصة الأعمال)، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 03، عدد 06، جامعة مسيلة، 2020.

خامسا: المداخلات

- (1) بدر شنوف، الضوابط القانونية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" المستحدثة بالمرسوم التنفيذي رقم 20 - 254 (دراسة مقارنة بالتشريع التونسي)، المسطرة الإجرائية للملتقى الدولي حول المؤسسات الناشئة والتنمية الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، 30 جوان 2021.
- (2) إلهام بن خلفة ووسيلة عطية، مكانة المؤسسات الناشئة بالقانون الجزائري، الملتقى الوطني الثاني عشر حول المؤسسات الناشئة والحاضنات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد لخضر الوادي، 15 فيفري 2021
- (3) جاري فاتح، وبوكر عبد العزيز، الهيئات والمؤسسات الداعمة للإستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول الإطار القانوني لترقية الاستثمار خارج قطاع المحروقات، جامعة أدرار، 30 - 31 جانفي 2018.
- (4) حياة شتوان، مدى إستجابة الشروط والإجراءات القانونية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة" طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 254/20 مع خصائصها، المسطرة الإجرائية للملتقى الدولي حول المؤسسات الناشئة والتنمية الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، 30 جوان 2021.
- (5) رابح خوني، رقية حساني، واقع وآفاق التمويل التآجيري في الجزائر وأهميته كبديل تمويلي لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول "متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، جامعة الشلف، الجزائر، 17-28 أفريل 2006.
- (6) روية عبد السميع، حجازي اسماعيل، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق شركات رأس المال المخاطر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 17 و18 أفريل
- (7) رياض ريمي، عقبة ريمي، أثر برامج سياسة التشغيل على مواجهة البطالة في الجزائر (دراسة مقارنة بين الفترتين 1990 - 1998)، الملتقى العلمي الدولي حول،

## قائمة المصادر والمراجع

إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر، 15 - 16 نوفمبر 2011.

(8) صالح صالح، أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، ندوة حول: المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي الإشكاليات وآفاق التنمية، القاهرة، 18 - 22 يناير 2004.

(9) عادل عميرات، عقد الإعتماد الإيجاري كآلية لتمويل المؤسسات الناشئة، الملتقى الوطني الثاني عشر حول " المؤسسات الناشئة والحاضنات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، يوم 15 فيفري، 2021 ص 223.

(10) عمار علوني، دور هيئات دعم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في معالجة البطالة، الملتقى العلمي الدولي حول: استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر، 15 - 16 نوفمبر 2011.

(11) محمد براق، حمزة غربي، آليات تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر - دراسة تحليلية - ، الأيام العلمية الدولية الثانية حول المقاولاتية آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر - فرص وتحديات -، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 3 - 4 - 5 ماي 2011.

(12) مشعلي بلال، محرز صالح، أساليب دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول المؤسسات، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، 25 - 26 أبريل 2017.

(13) مصطفى بلمقدم، مصطفى طويطي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كإستراتيجية حكومية لامتناهات البطالة في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي

## II. المراجع باللغة الفرنسية

### 1. Thèses

- Salima Ayman et Lamia Mannai, Les start up en Algérie : réalité et contraintes, Régisseur de procédure du colique international Sur les tartups et le développement économique. Faculte de droit et de science politique, Université Mouloud Maamri, 30 juin 2021.

### 2. Article

## قائمة المصادر والمراجع

1) Foudou Mohamed, Mimouni Belkacem, benyaba Mohammed, The role of business incubators in supporting and developing startups in Algeria, Journal of Economic Growth and Entrepreneurship JEGE, VOL.4, NO.4, p119.

### .III المراجع الإلكترونية

- 1) [www.starup.dz](http://www.starup.dz)
- 2) [ansej.org.dz](http://ansej.org.dz)
- 3) <https://www.franceinvest.eu/wp-content/uploads/Etudes/performance-2019.pdf>

## فهرس المحتويات

الإهداء

الشكر والتقدير

- 1..... مقدمة عامة
- 8..... الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الناشئة
- 10..... المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الناشئة
- 11..... المطلب الأول: تعريف المؤسسات الناشئة في الجزائر
- 11..... الفرع الأول: التعريف الفقهي
- 12..... الفرع الثاني: التعريف القانوني
- 16..... الفرع الثالث: التعريف الاقتصادي
- 16..... المطلب الثاني: خصوصيات المؤسسات الناشئة في الجزائر
- 17..... الفرع الأول: مميزات المؤسسات الناشئة
- الفرع الثاني: خصائص المؤسسات الناشئة
- 18.....
- 20..... الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الناشئة
- 23..... المبحث الثاني: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر
- 24..... المطلب الأول: تمييز المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- 24..... الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
- الفرع الثاني: أوجه الاختلاف بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الناشئة..
- 27.....
- 29..... المطلب الثاني: التحديات التي تواجهها المؤسسات الناشئة
- 29..... الفرع الأول: التحديات التمويلية

- 30 ..... الفرع الثاني: التحديات التسويقية
- 31 ..... الفرع الثالث: التحديات القانونية والإدارية
- 32 ..... الفصل الثاني: إدارة المؤسسات الناشئة في القانون الجزائري
- 34 ..... المبحث الأول: الإطار التنظيمي لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر
- 35 ..... المطلب الأول: التأصيل التشريعي للمؤسسات الناشئة في القانون الجزائري
- 35 ..... الفرع الأول: المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 17 - 02
- 37 ..... الفرع الثاني: المؤسسات الناشئة في ظل القانون رقم 19 - 14
- 39 ..... الفرع الثالث: المؤسسات الناشئة في ظل المرسوم التنفيذي 20 - 254
- 43 ..... المطلب الثاني: هيئات الإشراف الإداري على المؤسسات الناشئة
- 44 ..... الفرع الأول: وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
- 47 ..... الفرع الثاني: اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة"
- 50 ..... الفرع الثالث: مؤسسة ترقية وتسيير الهياكل القاعدية للمؤسسات الناشئة
- 55 ..... المبحث الثاني: قرارات الحكومة الجزائرية لدعم المؤسسات الناشئة
- 56 ..... المطلب الأول: دور حاضنات الأعمال في دعم وتطوير المؤسسات الناشئة في الجزائر
- 56 ..... الفرع الأول: تعريف حاضنات الأعمال
- 57 ..... الفرع الثاني: خصوصيات حاضنات الأعمال
- 58 ..... الفرع الثالث: الهياكل الحاضنة للمؤسسات الناشئة في الجزائر
- 60 ..... المطلب الثاني: دور الوكالات والصناديق في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة
- 60 ..... الفرع الأول: دور الوكالات في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة
- 61 ..... الفرع الثاني: صناديق دعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر
- 63 ..... الفرع الثالث: المزايا الجبائية للمؤسسات الناشئة
- 66 ..... الخاتمة

69 ..... قائمة المراجع والمصادر

80..... الفهرس

## الملخص:

المؤسسات الناشئة في الجزائر تشكل جزءًا مهمًا من الاقتصاد الجزائري المتنامي.

تعمل هذه المؤسسات على تطوير وتقديم حلول وابتكارات جديدة في مجالات متنوعة مثل التكنولوجيا والاتصالات والطاقة المتجددة والتجارة الإلكترونية والصناعات الإبداعية. تتميز المؤسسات الناشئة بروح المبادرة والابتكار والقدرة على التكيف مع التحديات السريعة والمتغيرة.. تلعب الحكومة الجزائرية دورًا داعمًا في تعزيز هذا القطاع من خلال توفير الدعم المالي والمشورة والبنية التحتية. ومع ذلك، تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر تحديات مثل نقص رؤوس الأموال والتمويل والتشريعات والبيروقراطية. ومع ذلك، فإن الجزائر تشهد نموًا متزايدًا في عدد المؤسسات الناشئة وتوسعًا في البنية التحتية التقنية مما يوفر فرصًا جديدة ومثيرة للشباب الراغبين في الابتكار وبناء أعمالهم الخاصة.

## Abstract :

Startups in Algeria constitute an important part of the growing Algerian economy. These institutions work on developing and offering new solutions and innovations in various fields such as technology, communications, renewable energy, e-commerce, and creative industries. Startups are characterized by initiative, innovation, and the ability to adapt to rapid and changing challenges. The Algerian government plays a supportive role in enhancing this sector by providing financial support, advice, and infrastructure. However, startups in Algeria face challenges such as a shortage of capital, funding, regulations, and bureaucracy. Nevertheless, Algeria is witnessing increasing growth in the number of startups and expansion in technological infrastructure, providing new and exciting opportunities for youth interested in innovation and building their own businesses.